یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاؤن لوڈ کیا گیا ہے۔

النشاط عن حیلۃ الاسقاط

مصنفہ

امام المجاہدین قدوۃ المحدثین رئیس المفسرین محی السنۃ الغراء

ماحی البدعۃ الظلماء مرشد العلماء شیخ القرآن والحدیث مولانا محمد طاہر رحمہ اللہ

ناشر

مکتبہ الیمان

دار القرآن بیخ بیر صوابی سرحد پاکستان، الہاتف: ۰۹۳۸-۲۲۱۸۰۳

سٹاکسٹ

اشاعت اکیڈمی

عبد الحق پلازہ محلہ جنگی قصہ خوانی پشاور

091-2580325 / 0333-4532836

Scanned by CamScanner

عظیم الشان خوشخبری

★ اب مکتبہ اشاعت آپ کے جیب میں ★

دنیامیں کسی بھی جگہ علماء جماعت اشاعت التوحید والسنۃ کے تمام تصانیف Play Storeاور Websiteسے بالکل فری انسٹال / ڈاؤن لوڈ کریں۔

انسٹال / ڈاؤن لوڈ کرنے کا طریقہ

Play Storeسے " مکتبۃ الاشاعت "انسٹال کرنے کے بعد ایپ میں مطلوبہ کتاب ڈاون لوڈ کریں نیز اپنی کتاب کو Play Store/Website پر مفت شائع کرنے کے لیے بھی رابطہ کریں۔

نوٹ

ویب سائٹ پر جماعت اشاعت التوحید والسنۃ کے تمام تصانیف مثلاً تفاسیر، فتاویٰ جات، شروح، سوانح حیات، نوٹس، درس نظامی کے کتب وغیرہ دستیاب ہیں آپ وقتاً بوقتاً Play Storeاور websiteپر چیک کیا کریں مزید معلومات کے لیے دیے گئے واٹس ایپ نمبر پر رابطہ کریں۔ وہاں آپ کو آسانی کے لئے مطلوبہ کتاب کا link دیا جائے گا اور آپ کو بہترین رہنمائی دی جائے گی جس سے آپ کو مطلوبہ کتاب آسانی سے ملے گا۔ پلے سٹور پر ترجمہ و تفسیر یا سورتوں کے نوعیت والے تصانیف دستیاب ہوں ہیں کیونکہ ایک PDF میں اس کا مطالعہ مشکل ہوتا ہے تو ہم نے آسانی کے لیے ہر ایک پارے کے لیے الگ الگ بٹن بنایا ہے تاکہ قارئین کے لیے پڑھنے میں آسانی ہو باقی تمام نوعیت کے تصانیف مندرجہ ذیل ویب سائیٹ پر دستیاب ہوں گے۔ جو Goggle پر مزکورہ ویب سائیٹ میں سرچ کرنے سے یا ہمارے مندرجہ بالا app " مکتبۃ الاشاعت "کو پلے سٹور سے انسٹال کرنے کے بعد ایپ میں سرچ کرنے سے ملیں گے۔ آسانی کے لیے ویب سائیٹ پر links ملاحظہ کیجئے۔ جزاکم اللہ

WhatsApp:0320-1914145

ویب سائیٹ **maktabatulishaat.com** (مکتبۃ الاشاعت ڈاٹ کام)

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

بسم اللہ الرحمن الرحیم

هٰذه الرسالة المسمّاة

الانشاط

في شرح

النشاط

من تالیفات

الامام قدوة المحققین رئیس المفسرین شیخ القرآن مولانا محمد طاہر سلمہ اللہ تعالیٰ

علی حاشیتها

العجالة النافعة

لدفع

الاعتراضات الداحضة

او

النوافح العنبية الخفية

لدفع

الاعتراضات الداجوية

من تالیفات

البدر العباسی خان بادشاہ ابن شاہنشاہ بن سکندر بن مسعود بن محمود

اوچت کرم ایجنسی — ضلع کوہاٹ — البکستان

ناشر

دار القرآن ○ پنج پیر ○ تحصیل صوابی ضلع مردان

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

جمیع الحقوق محفوظ للناشر

الطبقة الاول :رمضان المبارک ۱۴۰۰ھ
جولائی ۱۹۸۰ء

الطبقة الثانی:

الطبقة الثالثه:رمضان المبارک ۱۴۲۶ھ

طبع فی : المکتبة الیمان دارالقرآن بنج بیر
صوابی سرحد باکستان

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

بسم الله الرحمن الرحيم

قال العلامة رئيس المفسرين والمحدثين سيد الاذكياء فخرالعلماء سلمه الله تعالى من حسد الجهلاء .

الحمد لله الذى ندّب سبحانه بالترحم على اليتمى ، وحذر من يأكل اموالهم وقال سبحانه ان الذين يأكلون اموال اليتمى ظلماً انما يأكلون فى بطونهم نارا وسيصلون سعيرا ، وقال جل مجده ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا ، وقال عزاسمه او اطعام فى يوم ذى مسغبة يتيما ذا مقربة والصلوة والسلام على سيدالانبياء المبعوث بالملة

---

١ ـ الحمد لله الذى قدرنا ربنا بالتوحيد والسنة ، وحفظنا عن الشرك والبدعة ووفقنا للرد على المشركين والمبتدعين الاكلين لاموال البرى المظلومين ، والصلوة على سيد المرسلين الذى بيّن لنا الصراط المستقيم وسد طرقالاحداث اللئيم . وحذر الكاذب عليه بالجحيم اما بعد فيقول العبد العاصى خان بادشاه بن شاندى قل بن مسعود بن محمود سلمهم الله الودود . لما كانت رسالة النشاط عن حيلة الاسقاط ناشطة لقلوب العارفين ومحزنة لقلوب المبتدعين ومانعة للمسلمين عن عادات الظالمين ومنبعثة لمعاونة اليتمى المظلومين فخزن بها الملاحمد الله الداجوى لكن لما لم يكن عنده حظ من العلوم الدينية فسرق الادلة عن النشاط وادعى بانه مثبت الاسقاط والحقها بالبصائر فى الاوراق الستة واستكبر وتولى ولايدرى ان كتاب الابرار←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

(ب)

البیضاء ، الماحی لاسباب الشرك والبدعة الظلماء فهدی الله به من اتبعه وکان علی شفا حفرة من نار لظی فمن اتبع هداه فلا یضل ولا یشقی[1] اما بعد فیقول (الامام شیخ القرآن والحدیث مولنا محمد طاهر) ان المبتدعین لما رأوا براهمة الهند بانهم یأکلون اموال الهنود یوم موتهم ویأخذون ثیابهم ومتاعهم فاقتفوا آثارهم فاخترعوا للتأکل فیما بینهم[2] عن حیلة الاسقاط ونحن نتکلم فی هذه الحیلة ومعناها

← لفی نعیم وان کتاب الفجار لفی جحیم فاردت یوم السبت ستة عشرین الجمادی الثانیة ۱۳۹۹ھ الموافق ۱۲ یولیو ۱۹۷۹م ان ابیّن فی هذه الحاشیة الاسرار الخفیة والاعتراضات الداجویة مع الاجوبة عنها حتی یتضح حقیقة الحال بانه لیس عند الداجوی سوی قیل وقال واحسن ما قال :

من یدعی علم ما لایکو ن ولیس یجوز ولا یمکن
ولست تراه اذا ثرته یصحح علما ولا یحسن
ویثنی علی نفسه بالذی علی من سواه به یطعن

۱ ـ اقتباس من قوله تعالی ـ فاما یأتینکم منی هدی فمن اتبع هدای فلا یضل ولا یشقی (طه ـ) وفی المؤطا ـ عن انس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ ترکت فیکم امرین لن تضلوا ما تمسکتم بهما کتاب الله وسنة نبیه .

۲ ـ قال الداجوی قال الشیخ الماهر فی الطعن والب والبهتان ان ذلك ، احدثه المبتدعة للتاکل فیما بینهم واخذوها عن براهمة الهند الی آخر ما قال فنقول لما کانت نفس الحیلة جائزة ثابتة فی النصوص والروایات وکلام الفقهاء فکیف ینسب الیه الابتداع ؟

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

(ج)

اولاً ثم نطالب المجوزين لهذه الحيلة باحدى الادلة الاربعة الشرعية وليس معهم بذلك حجة من الكتاب والسنة واجماع الامة ولا قول من اقوال الائمة .

← واختراع (البصائر ١٣١) اقول . . المطابق معه ما قيل :

اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه
وصدق ما يعتاده من توهم

لان الداجوى ماهر فى الطعن والسب كما فى تاليفه البصائر ٥٢ ، ٧٩ ، ١٥٣ والتحريف والافتراء كما فى ١٦ ، ٥٠ ، ٨٠ واستهزء بتاويل بحر الامة ابن عباس رض كما فى تاليفه ٥٨ وضحك بتاويل عائشة فى ٥٧ وافترى على ائمة الدين كما فى ١٦٢ (وان شئت التفصيل لخرافات الداجوى فارجع الى تاليفى الصواعق المرسلة وارشاد الناظر . .) ولذا انتب الطعن والسب الى الشيخ رح ومن طالع النشاط فهو يعلم باليقين والبنات ان الداجوى مجنون الاسقاط فلذا الزم على الشيخ من الالزامات وبعد الاتى واللتيا اقول ان ما قال الداجوى باطل مردود لان نفس الحيلة وان كانت جائزة فى النصوص والروايات لكنها ليست بمستازمة لهذه الحيلة المقيدة لانه ليس بينهما ملازمة ولا بمعية والا يلزم عليه جواز النوافل بعد صلوة الصبح والعصر وعند الاستواء لكنه لا يدرى لانه رئيس الجهلاء لانا نقول ان نفس الصلوة ثابتة من النصوص والروايات فيلزم جواز النوافل فى هذه الاوقات الثلاثة اما حقية المقدم والملازمة فلا يحتاج الى البيان كما لايخفى على المبتدعين العميان فله القول بالجواز۔

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← بالتحرير او البيان باللسان حتى يعرفه من كان على مذهب النعمان . . واما بطلان اللازم فهو بدهى على الداجوى الفاجر فالانكار عن الحيلة المقيدة ليس انكارا عن مطلق الحيلة لان الانكار عن المقيد ليس بمستلزم للانكار عن المطلق كما يعلم مما قاله الداجوى فى ٥٤ فما قال الداجوى فى ١٢٩ بان الانكار عن مطلق الحيلة انكار عن القرآن باطل مردود عليه . علا ان مطلق الحيلة اثبتها الشيخ فى النشاط فايرادها منا حماقة او غواية لعدم الاختلاف فيه وما قال . . وايضا حيلة الاسقاط ثابتة الخ فهو مردود عليه لانه ان كان المراد منها الحيلة المروجة للاسقاط فهو بهتان على العلماء والفقهاء لانه ما اتى بقول واحد من الائمة والفقهاء لا من السلف ولا من الخلف فالا دعاء من غير برهان باطل مردود وانكان المراد منها الفدية الشرعية للصيام والصلوة فهى ليست بمتنازع فيها فعلم مما ذكرنا ان الحيلة المروجة لما لم يكن لها ثبوت عن الادلة الشرعية فصح انتساب الابتداع والاختراع اليها فلا ينبغى للداجوى ان يغتم ويحزن :

واحسن ما قيل :

فكل الورى جاهل عنده ... ويظهر ذلك ولا يبطن
فكيف يجيز شهادتهم ... وفى فهمهم عنده مطعن

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الا ما اخترعه البعض بعد القرون المفضلة [1] اخذوها عن

---

۱ - ومن المسلمات ان المخترع بعد القرون المفضلة بدعة وضلالة كما يعلم مما روى عن النبى ﷺ انه قال فانه من يعش منكم فيسرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وايا كم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة . رواه احمد وابو داؤد والترمذى . . . فانظر تاليفى الصارم المسلول ۱۹ فيه بحوالة المشكوة ۳۰ والترمذى ۹۲ ، ج ۲ - ابن ماجه ۵ - المستدرك ۹۶ ، ابو داؤد ۲۸۷ ، ج ۲ وكذلك يعلم مما روى الترمذى - قال رسول الله ﷺ او صيكم باصحابى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب (الترمذى ۳۹، ج ۲). وقال البخارى . . . قال النبى ﷺ خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم . وانظر ۳۶۲ ، ج ۱ ، ۹۵۱ ، ج ۲ ۹۸۵ ، ج ۲ ؛ ۹۹۰ ، ج ۲. وانظر الترمذى ۴۵ ، ج ۲ ، ۵۴ ، ج ۲ وكك فى الاصابة فى تميز الصحابة ۱۲ ، ج ۱ والاستيعاب فى معرفة الاصحاب ۷ ، ومثله فى ابى داود ۲۹۲ ، ج ۲ ومنهاج السنة ۱۵۶ : ج ۱ وقال العلامة ابن عبدالبر المتوفى ۴۶۳ھ : اجماع اهل الحق من العالمين وهم اهل السنة

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الفرق المبتدعة الضالة (۱) وذلك حين اختلطوا بهنود الهند واستولى النصارى بديار المسلمين فحرفوا دينهم ودسوا فى كتبهم اشياء (۲)

← والجماعة ان الصحابة كلهم عدول (الاستيعاب ۹) ، فعلم مما ذكرنا ان ما لم يفعله النبى ﷺ او الصحابة فهو من الامور المحدثات وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة. ولما لم يكن لهذه الحيلة المروجة ثبوت من النبى ﷺ ولا من الصحابة ولا من التابعين فلا شك انها بدعة وضلالة واحسن ما قال العلامة الذهبى : قل من يتمسك بمحض السنة بل تراه يثنى على السنة واهلها وقد تلطخ ببدع الكلام (تذكرة الحفاظ ۱۱۷۸ ، ج ۳) فنحن نشاهد فى هذا الزمان كثير من الناس يثنون على السنة واهلها ويعدون انفسهم من اهل السنة والجماعة لكنهم يدعون بالادعية المحدثة التى ليس لها ثبوت من النبى ﷺ ولا من الصحابة رضى الله عنهم فكأنهم مصداق لما قال العلامة الذهبى : اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه انك على كل شئ قدير .

۱ ـ كما سيجئ عبارات العلماء بان هذه الطريقة لم تنقل عن السلف الصالحين فلا تعجل .

۲ ـ قال العقيلى بسنده الى حماد بن زيد يقول وضعت الزنادقة على رسول ﷺ اثنى عشرالف حديث (الموضوعات ۱۳). وانظر مجمع البحار ۵۰۸ ، والرفع والتكميل ۲٤٦. وفى نسخة اخرى ۱۷۵ وسيجئ التفصيل ان شاء الله تعالى فى ارشاد .تناظر .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

عالم يأذن به الله ورسوله ﷺ (١) .

فأردت ان اذكر نبذة من خداع المبتدعين (٢) مع الله ورسوله ﷺ والمؤمنين وعدم ترحمهم على اليتامى المضطرين الباكين

---

١ ـ قال ابن كثير تحت اية قل ارأيتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا الآية . قد انكر الله سبحانه على من حرم ما احل الله او احل ما حرم بمجرد الآراء والاهواء التى لا مستند لها ولا دليل عليها ثم توعدهم على ذلك يوم القيامة فقال : ما ظن الذين يفترون على الله الكذب يوم القيمة الآية ابن كثير ٤٢١ ، ج ٢. ولا شك ان هذه الحيلة المخترعة لا دليل عليها بل يثبتها المبتدعون بمجرد الاهواء . . . ولا يتركونها للدنيا الدينه . وليس لهم يوم القيمة الا الندامة . وينبغى للداجوى العمل بما قيل :

تركت الشعر واستبدلت منه اذا راعى صلوة الحج قاما
كتاب الله ليس له شريك وودعت الملامة والندامة

وله ان يقول : تركت الاسقاط واستبدلت منه تدبر .

٢ ـ قال ابن عباس فى تفسير آية . . . يوم تبيض وجوه وتسود وجوه الآية يعنى يوم القيامة حين تبيض وجوه اهل السنة والجماعة وتسود وجوه اهل البدعة (القرطبى ١٦٧ ، ج ٤؛ ابن كثير ٢٩٠ ، ح ١ .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

فسميتها با لشاط عن حيلة الاسقاط[1] . وهى مشتملة على مقدمة وخمسة فصول وتبصرة[2] . اما المقدمة ففى معنى الحيلة واقسامها . . . اعلم ان الحيلة عبارة عما يتوصل به الى مقصود بطريق خفى وهى عند

---

١ ـ قال الداجوى لا ينشط منها اذان العاقلين اذا مثلاث تلك الرسالة من السب والطعن على العلماء (البصائر ١٢٩) .
اقول: من طالع هذه الرسالة فلا يكون مترددا فى افتراء الداجوى وبهتانه. نعم ان الداجوى لا يدرى بالجرح على الرواة فهو يعده سبا وطعناً لكن نقول ان كان هذا طعنا فيلزم عليه ان يلزم على نقاد الرجال وبطلان اللازم لا يخفى على رئيس الجهال . ويمكن ان يكون اصل العبارة هكذا . . . لا ينشط منها اذان المبتدعين . . . لكن الاسمارى غلط وكتب العاقلين مقام المبتدعين . لان هذه الرسالة مخزية بل مبكية لهم لان الاسقاط ذريعة اكل اموال العوام وهى تمنعهم فكيف ينشط منها اذان المبتدعين الذين يأكلون اموال اليتامى المظلومين ويظنون انهم يحسنون صنعا : (الموازنة ملا داجوى)

كانك لا ترى حسنا جميلا بعينك يا داجى الا قبيحا
دعتك الى محاسنها المعالى فلم تجد المعالى فيك روحا
مجنون فليس عليك عتب ولست معاتبا الا صحيحا

٢ ـ اعلم ان ترتيب هذه الرسالة بالفصول والتبصرة والمقدمة والتقديم والتاخير والتبديل فى بعض المواضع كلها من العبد العاصى باجازة الشيخ اطال الله عمره .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

العلماء على اقسام فان توصل بها بطريق مباح الى ابطال حق او اثبات باطل فهى حرام(۱) او الى اثبات حق ودفع باطل فهى واجبة او مستحبة(۲) . وان توصل بها بطريق مباح الى سلامة من وقوع فى مكروه فهى مستحبة او مباحة .

---

۱ ـ قال زين الدين ح قال فى السارخانية مذهب علمائنا ان كل حيلة يحتال بها الرجل الى ابطال حق الغير او لادخال شبهة فيه فهى مكروهة يعنى تحريما . وفى العيون وجامع الفتادى لا يسعه ذلك وكل حيلة يحتال بها الرجل ليخلص بها عن حرام او يتوصل بها الى حلال فهى سنة (كما فى الاشباه والنظائر ٤١٨) .

۲ ـ قال زين الدين : الحيلة هى جودة النظر والمراد بها ههنا ما يكون مخلصا شرعيا لمن ابتلى بحادثة دينية ولكون المخلص لا يدرك الا بالحذق وجودة النظر اطلق لفظ الحيلة (الاشباه والنظائر ١٤) .

اعلم ان الشيخ ذكر ههنا اقسام الحيلة وصرح بوجوب بعضها واستحباب بعضها لكن ومع هذا يقول الداجوى بعد بيان معنى الحيلة فعلم ان الانكار عن نفس الحيلة انكار عن القرآن (البصائر ١٢٩) . ولا يدرى الداجوى رئيس العميان . . . بان الشيخ قائل بوجوب بعض اقسامها واستحبابها فكيف يتنوه بهذا الكلام وان كان مقصوده الاشارة الى انكار الشيخ فهو دليل على ان الداجوى رئيس اللئام . وان لم يكن مقصوده الاشارة فهو دليل على انه اغبى الاغبياء . . . لعدم الحاجة الى ما ذكره الاذكياء .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

او الى ترك مندوب فهى مكروهة[1]. ووقع الاختلاف بين الائمة

---

١ ـ قال الداجوى : وبالجملة الانكار عن مطلق الحيل مخالف عن الكتاب والسنة واقوال الفقهاء ، واما الحيلة للاسقاط اى الحيلة المقيدة المتنازع فيها فنقول تلك الحيلة انما تكون لتكثير المال (البصائر ١٢٩/١٣٠) .

اقول : قوله باطل من وجوه. اولاً انه لا يدرى لان المطلق من حيث هو هو لا يوجد الا فى ضمن الافراد فاللازم على الداجوى وجميع الاشرار اثبات الحيلة المقيدة التى تحقق فيها المطلق ودونه خرط القتاد .

وثانياً : انه ادعى فى ابتداء البصائر حيث قال جمعت دلائل قاطعة وحججا واضحة ؛. فكما لم يقدر فيما سبق بالدليل الواحد القطعى كلك لم يقدر ههنا بدليل ولا بقول فقيه ولا بحوالة كتاب من الكتب المعتبرة ولذا قال هنما اما الحيلة المقيدة المتنازع فيها فهى لتكثير المال فاللازم عليه اثبات الحيلة المقيدة بالادلة الشرعية اما الاحتمال العقلى فلا يفيد شيئا كما يعلم مما قال علىرض : لو كان الدين بالرأى فاسفل الخف اولى بالمسح . . . او كما قال . . . فلا بد له اما ايراد الدليل او السكوت على قلبه العليل وجزاه الله الجليل .

وثالثاً : انه قال غيرة فى دين الله (البصائر ٤) وان كانت فيه غيرة اسلامية . فليأت بدليل ولن يأتى ببرهان الى يوم القيمة كما يعلم من كتابه المملو بالخرافات والواهيات .

←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

ف القسم الاول ، يصح مطلقا ويغذ ظاهرا وباطنا ، او يبطل مطلقا ، او يصح مع الاثم ولمن اجازها مطلقا او ابطلها مطلقا ادلة كثيرة .

فمن الاول : قوله تعالى : وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث الآية . وقد عمل النبى ﷺ ف حق الضعيف الذى زنى . . . وهو من حيث ابى امامة بن سهل ف السنن .

ومنه قولة تعالى : ومن يتق الله يجعل له مخرجا ، وف الحيل

← ورابعاً : ان الائمة المجتهدين لم يعلموا بتكثير المال سوى بعض الناس من القرن الثانى عشر . . . والرابع عشر .

وخامساً : ان المذكور ف النشاط ان مجرد قول حسن الشرنبلالى المتوفى ١١٦٩ من القرن الثانى عشر ليس بدليل شرعى ولا يقوم به حجة (١١) . فكيف اعتماد قوله لاثبات دعواه فعليه ان يثبت قوله موافقا للفقهاء المتقدمين او يذكر له حجة او يثبت تقدمه من القرن الثانى عشر او يثبت من السلف لكن ما حصل للداجوى سوى التأسف .

واما : قول جامع الرموز . . . فقدية كل صلاة مكتوبة او واجبة كالوتر (البصائر ١٣٠). فكلامه لايفيد مقصود الداجوى لان مطلق الفدية مما لا ينكر عنها فايراده ههنا حماقة وكذلك بيان مقدار الصاع بحوالة ارجع الاقاويل للعلامة المفتى محمد شفيع لايفيد للداجوى لانه ليس بمتنازع فيه . . . وقد صرح العلامة المفتى محمد شفيع ان هذه الحيلة المروجة بدعة مستقبحة ليس لها ثبوت من الادلة الشرعية كما سيجئ فتقرب.

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

مخارج عن المضايق .

ومنه مشروعية الاستثناء فان فيه تخليصا عن الحنث ، وكذلك الشروط كلها فان فيها سلامة من الوقوع فى الحرج .

ومنه حديث ابى هريرة وابى سعيد فى قصة تمر بلال بع الجميع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنسيا .

ومن الثانى قصة اصحاب السبت وماروى فى السنن والمسانيد من حديث جابر رض وعمر رض وابى هريرة رض وحرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها واكلوا ثمنها وحديث النهى عن النجش .

ومنها ماروى عن على رض وابن مسعود رض: وجابر رض لعن الله المحلل والمحلل له ، الحديث فى السنن والمسانيد من حديث جابر رض وعمر رض وابى هريرة رض . رواه الامام احمد رح والاربعة عن على رض والترمذى والنسائى عن ابن مسعود رض وعند الترمذى عن جابر رض .

والاصل فى ذلك الاختلاف اختلافهم فى صيغ العقود

هل الاعتبار فيها للالفاظ او المعانى . . . فمن قال بالاول اجاز الحيل ثم اختلفوا فمنهم من جعلها نافذة ظاهرا وباطنا فى جميع الصور او فى بعضها ومنهم من قال تنفذ ظاهرا لا باطنا .

ومن قال بالثانى ابطلها ولم يجز منها الا ما وافق فيه اللفظ المعنى الذى تدل عليه القرائن الحالية .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وقد اشتهر القول بالحيل عند الحنفية لكون الامام ابى يوسف رح صنف كتابا لكن المعروف عنه وعن كثير من الائمة تقيد الاعمال بقصد الحق .

قال العلامة ابن حجر المتوفى ٨٥٢ . قال صاحب المحيط[1] اصل الحيل قوله تعالى : وخذ بيدك ضغثا الآية وظابطها ان كانت للفرار من الحرام والتباعد من الاثم فحسن . وان كانت لابطال حق مسلم فلا بل اثم وعدوان ، كما فى فتح البارى ٢٩٠ ، ج ٢ .

فالحيلة التى اجازها البعض انما هى لاثبات الحق او سلامة من الوقوع فى الحرام او لدفع مضرة . . . والحيلة المذكورة فى الآية انما هى كانت مختصة لايوب عليه السلام كما سنذكره ان شاء الله تعالى.

وقد ذكرها علماؤنا الحنفية رحمهم الله فى كتبهم ولم يذكر احد هذه الحيلة الدنية للاسقاط لتحليل الحرام .

قال العلامة زين الدين ابن ابراهيم بن نجيم المتوفى ٩٧٠ه ؛ صاحب البحر. قولهم ان الحيل قد اجازها الشارع كما قال لايوب عليه السلام . . . خذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث. الحيلة هى الحذق فى تدبير الامور وهى تقليب الفكر حتى يَهْتَدِىَ الى المقصود واصله الواو .

---

١ - قال الشيخ المحيطات اربع ثلاثة لمحمد بن محمد الملقب برضى الدين المتوفى ٥٤٤ه. والرابع لبرهان الائمة منه رح.

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

واحتال-طلبُ الحيلةِ كذا فى المصباح واختلف المشائخ فى التعبير عن ذلك فاختار كثير التعبير بكتاب الحيل واختار كثير كتاب المخارج واختاره فى الملتقط انتهى الاشباه والنظائر ١٥٣. فى النسخة الموجودة عندى ٤١٧[1]. فالفقهاء فروا من هـذه الاطلاق القبيح وقد منع كثير من العلماء الحيل فى الاحكام واجـازه كثير منهم وقـد جنح الى هـذا الامام شمس الدين السرخسى فى المبسوط ..

لـكن هذه الحيل لتخليص الرجل من الحرام لا لتحليل الحرام كما فعله اليهود[2]. وقد ذم الله سبحانه مَنَ فعل ذلك فقال تعالى : . . قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله . (التوبة ٢٩) .

وقال شمس الائمة: فالحاصل ان ما يتخلص به الرجل من الحرام او يتوصل به الى الحلال من الحيل فهو حسن وانما يكره ذلك ان يحتال فى حق رجل حتى يبطل حقه او فى باطل يتموجه او فى حق حتى يدخل فيه شبهـة فما كان على هـذا السبيل فهو مكروه وما كان على شكّ السبيل الذى قلناه .

---

١ - قال الشيخ ، ولـه شرح المنار واربعين رسالـة والفتاوى ، ولـه الاصول وتعليق على الهداية منه رح .

٢ - قال الشيخ هو محمد بن احمد ابى سهيل ابوبكر السرخسى. . . املأ المبسوط نحوخمسة عشر مجلـدا وتـوفى ٤٨٤هـ منه رح . وكان محبوسا فى السجن باوزجند بكلمة حق قالها للامير .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اولاً : فلا بأس به لان الله تعالى قال : . . . تعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان . انتهى المبسوط ٢١٠، ج٣٠.

ومن هذا القسم المعاريض : معنى التعريض ان يقيد المتكلم كلامه بلعل وعسى كما قال عليه السلام : فاعلنا أمرناهم بذلك (او كما قال . . ولم يكن امره به ولم يكن ذلك كذبا منه لتقييدكلامه بلعل .

والثانى ان يضمر فى لفظ سوى ما يظهره ويفهمه السامع من كلامه وبيانه كما روى ان النبى ﷺ قال لتلك العجوز : ان انجنة لا تدخلها العجائز . فجعلت تبكى . فقال لها رسول الله ﷺ : ادل الجنة جرد مرد كحول . اخبرها بلفظ اضمر فيه سوى ما فَهِمَتْ من كلامه تدل ان ذلك لا بأس به . . . المبسوط ٢١٢ ، ج ٣٠ .

وقد ذكر السرخسى مثالا آخر فارجعه

فمن اجاز الحيل فانما اجازها اما للاهتداء الى المقصود الصحيح واما لدفع مضرة من تخليص المظاوم من الظالم كما قالت الفقهاء فيمن يفر من الظالم ويستتر منه فى كنف جوارك يحل لك ان تقول للظالم موريا اين ذهب هو او مثل ذلك ولم يجيز احد لتحليل الحرام بل انما هو من الافعال المذمومة التى شنع الله سبحانه عليها فى كتابه من افعال اليهود . وقال عليه اصلاة والسلام لا ترتكبوا كما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بادنى الحيل كما ذكر

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الحافظ ابن کثیر من الفقیه ابی عبدالله ابن بطه باسناد عن ابی هریرة وقال الحافظ اسناده جید[1] ابن کثیر ۲۵۷ ، ج ۲ .

---

۱ ـ حیث قال الامام الفقیه ابو عبد الله ابن بطةرح حدثنا احمد بن محمد بن سلم حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانی حدثنا یزید بن هارون حدثنا محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هریرة . . . الخ وقال الحافظ هذا اسناد جید فان احمد ابن محمد بن سلم هذا ذکره الخطیب فی تاریخه ووثقه وباقی رجاله مشهورون ثقات ویصحح الترمذی بمثل هذا الاسناد کثیرا (ابن کثیر ۲۵۷ ؛ ج ۲) . اقول : اما الحسن بن محمد فهو ثقة کما قال النسائی وقال ابو عمر الصوفی : سألت العقیلی عنه فقال ثقة من الثقات مشهور لم یتکلم فیه احد بشئ (کما فی التهذیب ۳۱۹ ، ج ۲) ککک فی التقریب ۷۱ ، اما یزید بن هارون فهو ثقة کما قال ابن معین قال ابن المدینی هو من الثقات وقال العجلی ثقة مثبت فی الحدیث (وانظر التفصیل فی التهذیب ۳٦۷ ؛ ج ۱۱). وککک ذکره فی التقریب ۳۸۵ . اما محمد بن عمرو بن علقمه فقال النسائی لیس به بأس وقال مرة ثقة قال ابن عدی له حدیث صالح حدث عنه جماعة من الثقات وقال احمد بن مریم عن ابن معین ثقة (کما فی التهذیب ۳۷٦ ، ج ۹). اما ابو سلمة فهو کان من کبار ائمة التابعین عزیز العلم ثقة عالما (کما فی تذکرة الحفاظ ٦۳ ، ج ۱) تدبر ولی ههنا مقال فلا یدری به رئیس الجهال .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وقد ذكر الله سبحانه فى كتابه من صنع اليهود مما احتالوا فى اصطياد السمك[1] ومما نزل بهم وانهم يحتالون لاموال اليتامى يوم الايتام ويأكلون اموالهم فى ذلك اليوم .

وقال الله تعالى : او اطعام فى يوم ذى مسغبة يتيما ذا مقربة (البلد) فرغب الله سبحانه بالاطعام على اليتامى وهؤلاء يأكلون منهم وقال الله تعالى : .. ان الذين يأكلون اموال اليتمى ظلماً انما يأكلون

---

١ ـ قال الداجوى قياس حيلة الاسقاط المنقولة عن الفقهاء على حيلة اصحاب السبت تعسف ظاهر (البصائر ١٣٢) . اقول قوله باطل مردود بوجوه . اما اولاً فانه افترى على الفقهاء لانه ما اتى بقول واحد من الفقهاء لا من السلف ولا من الخلف فانتساب هذه الحيلة الى الفقهاء نفاق ظاهر ، اما ثانياً فلان اصحاب السبت احتالو الاصطياد السمك وهم يحتالون لاكل اموال اليتامى فاللازم على الداجوى اثبات الفرق بين الحيلتين مع انها متحدان فى تحليل ما حرم الله نفذا عين الانصاف . اما ثالثاً فلان هذه الحيلة اشد ضررا من حيلة اصحاب السبت لان حيلتهم لاصطياد السمك والسمك ليس ملكا للعباد وهم يحتالون لاكل اموال اليتامى فحيلتهم لتحليل اموال العباد . فعلم ان هذه الحيلة اشد ضررا من حيلة اصحاب السبت فالقياس عليه صحيح وقول الداجوى قول قبيح :

تدبر ولا يردهنا الايراد
وان قلت فيجئ عليك الاوتاد

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

فی بطونهم نارا . وهؤلاء يحتالون المحيل لجوازها . . . انا لله وانا اليه راجعون .

(اما الفصل الاول)

فنی ذم الحيل

قد ذكر العلامة ابن قيم[1] فی الاعلام بسطا وتفصيلا بوجوه ومهد قاعدة لسد المفاسد من الذرائع التی توصل بها اليها وهی لما كانت المقاصد لا يتوصل اليها الا باسباب وطرق تقتضی اليها كانت طرقها واسبابها تابعة لها معتبرة بها فوسائل المحرمات والمعاصی فی كراهتها والمنع منها بحسب افضائها الی غاياتها وارتباطها بها

---

١ ـ وسيجئ الكلام عليه بانه من اكابر اهل السنة والداجوی يستدل من اقوال فی كثير من المواضع فی البصائر وانظر ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ومن ٤٤ الی ٤٧ و ٥٥ و ٦٠ ، ٦١ .
لكن الداجوی صاحب غرض وصاحب الغرض عجنون وللجنون فنون كما فی تاليفه ١٦٣ ، فلذا اقول وللداجوی فی الخرافات الوان وغصون ، واله ظنون ، فی الفنون ، ويدخل اللحم باشارة الجفون ، ولا يخاف من المنون ، ويفتخر بتاليفه المبتدعون ، انا لله وانا اليه راجعون

واحسن ما قيل :

فانما الواصل سيل الهدی
من يهجر الذنب ولا يقربه

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

ووسائل الطاعات والتصرفات فى محبتها والاذن فيها بحسب افضائها الى غاياتها فوسيلة المقصود تابعة للمقصود فكلاهما مقصود لكن المقصود قصد الغايات وهى مقصودة بقصد الوسائل فاذا حرم الرب تعالى شيئا وله طرق ووسائل تفضى اليه فانه يحرمها ويمنع منها تحقيقا لتحريمه وتشبيها له ومنعا ان يقرب حماه ولو اباح الوسائل والذرائع المفضية اليه وكان ذلك نقضا للتحريم واغراء للنفوس به وحكمته تعالى وعلمه سبحانه تأبى ذلك كل الآباء بل سياسة الملوك ايضا تأبى ذلك ثم الاسباب المفضية نوعان منها ما كانت جائزة او مستحبة فيتخذ وسيلة الى الحرام اما بقصده او بغير قصده واكثر البدع من هذا القسم بل البدع الاضافية كلها هكذا فان ذكر الله سبحانه مرغوب فيه ومستحب وكثير ما يتوسلون به الى البدع ولذا شنع عبد الله بن مسعودرض على الذين يتحلقون بعد المغرب .

ويتناوبون بالجهر كما فى الدارمى ٣٨ . والشامى ٣٥٠ ، ج ٥

وكذا فى مجالس الابرار والبحر الرائق وعالمگيرية ونظم البيان .

وكذلك الصلاة مامور بها ومرغوب فيها لكنها محظور عنها فى الاوقات المنهية ولذا منع علىرض الذى كان يصلى قبل العيد فى المصلى فحيلة الاسقاط اخترعوها للتاكل فيما بينهم[1] . من اموال اليتامى وان

---

١ ـ قال الداجوى . . . كيف اخذ العلماء طريقة للتاكل فان كثيرا ـ

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← ما رأينا اذا كان فى الورثة صغار ولم يوص الميت يفيعلون الدورة ويعيدون الى الورثة وكثيرا يستقرض المال للدورة (البصائر ١٣٢) .

اقول لا يخفى ان كلامه مشتمل على حق وباطل . . . اما الحق فهو الاستقراض للدورة لكنه يكذب ان المال يعيدونه الى الورثة بل المال الذى استقرضه صاحب الميت يقسمه على الناس لدفع الزام الخناس الذى يوسوس فى صدور الناس بانه انى بالمال واستقرضه وان لم يقسمه على العلماء المبتدعين فأى فائدة فيه . . . فالقول باعادة المال سواء للورثة الصغار او للمستقرض باطل بل المبتدعون يفرحون ويتنحنون ويجلسون هذه الدورة ويضعون القرآن الكريم فوق الارز والحنطة والشعير والملح ويقول تعال يا ملا داجوى ، ويا ملا يار حسين ويا ملامتى ثم يقول امام الحى كل حق من حقوق الله لزم بذمة هذا الميت انه وهبت لك ثم يقول الموهوب له قبلت ووهبت لك . . . حتى وصل المال الى الامام . . . فلا يسئل عن قضاء الصاوات والصيام ويفعل هذا الفعل الخ . ثلاث مرات ثم يقول الامام الى الوارث خذ المال . . . ثم هو يجمع الاقارب ويشاورون فيما بينهم كيف يقسمون على الناس . . . فيقول احدهم لامام الحى خمسة وراهم وللملا الداجوى كذلك ولفلان كذا وكذا . . وما رأينا احداً ان يسئل . . . كم صلوات . . . كم صيام . . . على الميت . . .

بل رأيت (انا العبد العاصى) يريدون تقسيم مال اليتيم فى قريتى فمنعتهم . . . فثبت مما ذكرنا ان هذه الطريقة ليست الا للتاكل

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

احتالوالها وصورو الها الصور الشرعية فی زعمهم .

وقد ثبت ان القربات كلها مبنية على النيات ولا يكون الفعل عبادة الا بالنية والقصد ومثل الفقهاء لذلك بامثلة كمن وقع فی الماء ولم ينو الغسل او اغتسل للتنظيف لم يكن غسله قربة باتفاق الائمة ، وهكذا من دار حول البيت للقطة لم يكن طائفا فالنية روح العمل ولبه وقوامه فمن اتی للجنازة للفلسيات الحقيرة ولذا تجدهم لا يأتون

← تدبر . . .

وما قال الداجوی من اخذ البالغ الغرامة المالية على نفسه (البصائر ۱۳۲). باطل مردود لانه من المحالات فی هذا الزمان لان الناس لا يساعدون المساكين والفقراء واليتامی بعشرة دراهم فضلا عن الالوف .

وما قال الداجوی اتی ظلم فی ذلك بل الظالم اخذ المال المجرم بعد الوف خديعة (البصائر ۱۳۲) .

اقول عبارته مشعرة على انه يعلم ان فی هذه الحيلة خديعة واحدة لكن ليست ههنا الخديعات الكثيرة والممنوع ههنا الف خديعة لا الخديعة الواحدة لكنه لا يدری كم خديعة اخترعها اليهود لاصطياد السمك ، الله يقاتلك ، بل كل مساعدك .

وكذلك لا يدری انه قال ان النبی ﷺ تأخر عن جنازة من عليه دين (البصائر ۱۳۱) . وههنا يقول بالاستقراض بل قال باستحسان القرض فی ۱۳۱ . وليس هذا الا لاجل العناد وسيری جزائه يوم التناد .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

للفقراء كايتانهم للاغنياء[1] .

---

١ - قال الداجوى : هذا ظن سيئ بالمسلمين ان بعض الظن اثم وكيف علم ان الاتيان بنية الفلسيات له بذلك دليل ام يقوله رجما بالغيب ام يقيس الغير على نفسه (البصائر ٣٣) .

اقول لا حاجة الى الدليل على الامور البدهية لانا نسئل منه انه اذا مات رجل فى بلد اى بلد كان ولما اراد المبتدعون الى جنازته فيلبسون الثياب البيض والعمامات البيضاء ويسرحون اللحى ويمرون عليها وعلى الشوارب اليد المرغن فلأى وجه يفعلون هذه الاموره يا مبدء الشرور ما حصل لك النذور ، هل هذا رجم بالغيب ، او هذا مضمر فى الجيب .

ومن اعجب العجاب الزامه على الشيخ بانه يقيس الغير على نفسه مع ان الشيخ صنف فى رد هذه الخديعة رسالة النشاط فكيف يمكن له العفوه على هذا لعل الداجوى يدرى بانه تقول عليه لكن لا جرح عليه لانه هو الماهر فى الافتراء والبهتان والتحريف وليس فى نصيبه الا قول سخيف .

فهذا يقين لنا على المبتدعين وليس ظنا على المسلمين لان المسلمين لا يخادعون الله ولذا يقول بعض المبتدعين اذا حصل له قليل من المال مات هذا الخبيث . . . ويشتم للميت . . . ويقول ان الرجل الذى مات فى قرية كذا وكذا . . . ما رأيت احسن منه وقد اعطانى فيه خمسة وراهم وقطعة الكفن واكلت هناك الارز المرغن ، والحلو ، كذا وكذا . . . يرحم الله عليه وعلى والديه . . . كل احد يموت والميت هذا . . . ايها الداجوى . . . هذا رجم بالغيب كلا بل انتم تفرحون للاموات ←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

ونوضح الذرائع للمفاسد وان كانت فى نفسها مباحة بامثلة .

منهـا ان تبـدل الاسم لا يؤثـر فى الحقـائق كمن يسمى الجـدار شجرا، لا يكون شجرا ، فهكذا المحتال المحلل لما حرمه الله ورسوله كان له ما نواه فـانه قصد المحرم وفعل مقدوره فى تحصيله ولا فـرق فى التحليل على المحرم بين الفعل الموضوع لـه . والفعل الموضوع لغيره اذا جعل ذريعة له لا فى عقل ولا فى شرع .

وقد مسخ الله سبحانه اليهود قردة لما تحيلوا على فعل ما حرمه الله عليهم ولم يعصمهم من عقوبة اظهـار الفعل المباح لما توسلوا به الى ارتكاب محارمه فكان جزاؤهم من جنس عملهم فـانهم لما مسخوا شرعه وغيروه عن وجهه مسخ الله وجوههم وغيرها من خلقتها .

← لانـكم تأكلون منهم بـالاسقاط والختمـات والصدقـات ليلـة الجمعة والاربعين واتمـام السنوات فعليـكم من الآفـات لانـكم لستم بخائفين عن خالق الكائنات واعتمدتم الـدوام لاكل اموال النـاس تحت السـموات ، ولا تنظـرون الى الـقـاء التراب على الامـوات . اللهم احفظنى وجميـع المسلمين والمسلمـات من المشركين والمبتدعين من الخبيثين والخبيثات :

الهى لست لـلفـردوس اهـلا
ولا اقـوى عـلى نـار الـجحيـم
فـهب لى تـوبـة واغفـر ذنـوبى
فـانك غـافـر الـذنب الـعظيـم

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وقال الخطابی فی شرح الحدیث الذی رواه ابو داؤد ، وصححه الحاکم وغیره عن ابن عباس : لعن الله الیهود حرمت علیهم الشحوم فباعوها واکلوا اثمانها[1] . ففیه ابطال کل حیلة یحتال بها المتوسل الی المحرم فانه لا یتغیر حکمه بتغیر هیئته وتبدیل اسمه .

والثانی منها انه لو جاز الحیل لفسد الشرائع واختل النظام[2] .

---

١ ـ قال العلامة ابن کثیرره . . . قال علیه الصلاة والسلام (فی المتفق علیه): لعن الله الیهود والنصاری حرمت علیهم الشحوم فجملوها فباعوها واکلوا ثمنها (تفسیر ابن کثیر ٣٢٨ ، ج ١) . ثم قال : وقد صنف الامام العلامة ابو العباس ابن تیمیه کتابا فی ابطال التحلیل تضمن النهی عن تعاطی الوسائل المفضیة الی کل باطل . وقد کفی فی ذلك وشفی فرحمه الله ورضی عنه (ابن کثیر ٣٢٨ ، ج ١) . ولینظر الداجوی الی الفاظ العلامة ابن کثیرره فی حق شیخ الاسلام . . . هذا ضرب شدید علی رقبة العنید وسیجئی الکلام علیه .

٢ ـ قال الداجوی : فنقول یعلم منه سد باب مطلق الحیلة والتالی باطل فالمقدم مثله (البصائر ١٣٤) .

اقول : لا یخفی حماقته لانه لا یلزم من انتفاء الحیلة المقیدة انتفاء مطلق الحیلة بجمیع اقسامها والا یلزم من منع الصلاة فی الاوقات المکروهة منع الصلاة فی الاوقات کلها والتالی باطل فالمقدم مثله او تقول بطور آخر .

ان کان انتفاء الحیلة المقیدة مستلزماً لنفی مطلق الحیلة فیلزم منع الصلاة فی جمیع الاوقات لاجل منعها فی الاوقات المکروهة لکن التالی باطل فالمقدم مثله . تدرب .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

ويصير الحلال حراما والحرام حلالاً ويصير الغنى فقيرا وبالعكس . ولا يجب الذكوة على احد كما احتال البعض انه يهب امواله قبل اتمام الحول للزوجة ثم زوجته تهب اليه هكذا ، وهكذا المرتهن يستوهب من الراهن .

وقد منع الشرع ، الذرائع المفضية الى الحرام وان كانت فى نفسها جائزة مباحة كما منع الشارع ضرب الرجل للنساء لئلا يكون سببا الى سمع الرجال صوت الخلخال فيصير ذلك دواعى الشهوة وميلهم اليهن .

وكذلك منع الشارع من الالفاظ المشتبهة كلفظ راعنا وان كانوا يقصدون به المعنى الصحيح ؛ وامر المماليك والذين لم يبلغوا الحلم بالاستيذان فى الاوقات الثلاثة لئلا يطلعوا على عورات النساء ونهى عن الصلاة فى الاوقات الثلاثة سد الذريعة . . . ونهى عن بناء المساجد على المقابر وتجصيص القبور[1] . لئلا يكون ذريعة الى

---

١ - واما تجصيص القبور وان كان ممنوعاً لكنه لا يتركه الاحبار الفجور . لانهم يحصلون بهذا النذور ، ويخالفون عن تصريحات الفقهاء ، ويعملون بما قاله بعض الجهلة المتوسمين بسمة الزهاد . ولا يخافون عن يوم التناد . وقد قال الملا الداجوى ، قال شيخ المشايخ يحيى معاذ الرازى اجتنب ثلاثة اصناف من الناس . . . العلماء الغافلين ، والفقراء الكاهلين ، والمتصوفة الجاهلين (البصائر ١٠٨) .

←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الموافقة فى القصد والعمل كما روى الترمذى لا تشبهوا بالاعاجم ، وروى الامام احمدرح من تشبه بقوم فهو منهم .

وفى الخلوة بالاجنبية حذرا عن الفتنة وغليان الشهوة ومنع القاضى والشافع من قبول الهدية لئلا يكون ذريعة الى الارتشاء وكثير من الذرائع المبيحة كذلك قد تكون وسيلة الى الحرام والمكروه ، فتجويز الحيل يناقض سد الذرائع تناقضا ظاهرا فان الشارع يسد الطريق الى الفاسد بكل ممكن والمحتال يفتح الطريق اليها بكل حيلة فاين من يمنع من الجائز خشية الوقوع فى المحرم الى من يعمل الحيلة فى التوسل اليه .

فالوجوه المذكورة تدل على منع الحيل والعمل بها والافتاء بها ولذا قال ايوب السختيانى فى اهل الحيل يخادعون الله كانما يخادعون

← وقال العلامة القرطبىرح فى مقام . . . فيه رد على بعض الجهال المتصوفة (القرطبى ٧٣ ، ج ٤) . وانظر النووى ٥ ، ومجمع البحار ٥٠٧ . حتى تعلم بخرافات الاشرار ، انهم احدثوا امورا منكرات ، لصيد الباكرات الزوارات ، وان شئت الاطلاع على حالات المبتدعين بحيث تقشعر منها جلود الذين آمنوا فانظر احوال الزائرين والمزورات فى هذا الزمان . يجيئون للحاجات من الاولاد والدنيا والعشق والمحبة وجميع الامور المنكرة التى ضاق عنها نطاق البيان . اللهم اهد لهم والا دمر ديارهم وشتت شملهم لانهم لا يلدون الا فاجرا كفارا .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الصبيان فاو اتوا امرا عيانا كان اهون على وقال شريك بن عبدالله القاضى كتاب الحيل كتاب المخادعة وتلخيص هذا ان الحيل المحرمة مخادعة الله حرام وقال الحسن البصرى فى قوله تعالى ومخادعة الله. . . ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم فى السبت الآية قال ارموا الحيتان فى السبت ثم ارجؤها فى الماء فا ستخرجوها بعد ذلك فطبخوها فأ كلوها والله اكلة اكلت اسرعه فى الدنيا عقوبة واسرعه عذابا فى الآخرة والله ما كانت لحوم الحيتان باعظم عند الله من دماء قوم مسلمين الا انه عجل هؤلاء واخر لهولاء وقال ابن القيم قال شيخنا (الامام ابن تيميه[1]) وهولاء لم يكفروا .

---

١ ـ قال شيخ الاسلام صالح بن رسلان المتوفى ٧٦٨هـ كيف لا يلقب شيخ الاسلام دينوه بذكره بين العلماء الاعلام ولا عبرة بمن يرويه بما ليس فيه اوينسبه بمجرد الاهواء لقول غير وجيه فلم يضره قول الحاسد والباغى والجاهد والطاغى :

وما ضر نور الشمس انكان ناظراحد اليه عيون لم تزل دهرها عميا

غيران الحسد يحمل صاحبه على اتباع هواه وان يتكلم فيمن يحسده بما يلقاه وما احق هذا العالم :

حسدواالفتى اذ لم ينالوا علمه: فالقوم اعداء له وخصوم .

ثم بعد التفيصل .

قال : ولقد افتخر قاضى القضاة تاج الدين السبكى فى ترجمة ابيه تقى الدين السبكى فى ثناء الائمة عليه بان الحافظ الذى لم يكتب بخطه لفظ شيخ الاسلام الا لابيه وللشيخ تقى الدين ابن تيمية وللشيخ شمس الدين . فلو لا ابن تيمية فى غاية العلو فى العلم والعمل ما قرن ابن السبكى اباه معه فى هذه المنقبة ←

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← (كما قال فى التعريظ على الرد الوافر ١٤٧أ ، ١٤٨) . وقال شيخ الاسلام ابن زيد المتوفى ٨٧٠هـ قدم علينا فى اواخر رجب ٨٣٥هـ من طرابلس هذا السؤال و جوابه نظمه قاضى القضاة شيخ الاسلام شرف الدين .

ما قول اهل علوم الشرع والحسب
فيمن يكفر شيخ العلم والادب
تقى دين اله العرشى شهرته
بابن تيمية حرانى النسب

ثم يقول : خذ الجواب مع الايجاز منتظما
كالدر من بحرك الوافى لذى طلب
كسبت جواهر من والى ائمتنا
ونوره يخمد الاعداد بالرهب

ثم يقول : نعم نكفر من افتى بردته
بغير تاويل اذ يفضى الى العطب

ثم يقول : لمثل هذا الذى يضرب به مثل
وطار شهرته فى الافق كا لسحب
وشيخ الاسلام قد سماه اعلمنا
فى عصره وتلا جمع من العقب

(الى آخرها قال فى التعريظ من ١٨٩ الى ١٩٤)

وقال الشيخ ابن حجر وشهرة امامة الشيخ تقى الدين اشهر من الشمس وتلقيبه بشيخ الاسلام فى عصره باق الى الآن على الا لسنة الزكية ويستمر غدا كما كان بالامس ولا ينكر ذلك الا من جهل مقداره او تجنب الانصاف (ثم يقول :) ←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← ولو لم يكن للشيخ تقى الدين من المناقب الا تلميذه الشهير الشيخ شمس الدين ابن القيم الجوزية صاحب التصانيف النافعة السائرة التى انتفع بها الموافق والمخالف وكان غاية فى الدلالة على عظم منزلته (كما قال فى التقريظ على الرد الوافر من ١٤٤ الى ١٤٦) وقد لقبه بشيخ الاسلام خمس وثمانين من الائمة الكبار طالع الرد الوافر وانى اذكر حوالة اخرى لرد الداجوى الفاجر : ايهاالداجوى وقد لقبه بشيخ الاسلام العلامة ابن عابدين الشامى حيث قال الامام شيخ الاسلام ابو العباس احمد بن تيمية الف كتابا سماه الصارم المسلول على شاتم الرسول (مجموعة الرسائل ٣١٥ ، ج ١ ، ٣٢٣ ، ج ١ وانظر ٣٥٤ ، ج ١ ، ٣٦٤ ، ج ١) وقال فى مقام آخر . . . عمدة الحنابلة شيخ الاسلام ابن تيميه (مجموعة الرسائل الشامى ٣٣١ ، ج ١). وقال . . . وقد علمت ايضا صريح كلام العلماء الراسخين من غير اهل مذهبنا كالقاضى عياض والطبرى وابن تيمية (مجموعة الرسائل ٣٤٠ وقال العلامة ابن كثير واليه ذهب الشيخ العلامة الامام ابو العباس ابن تيمية وشيخنا الحافظ المجتهد ابو العجاج المزى وحكاه لى عن ابن تيمية (ابن كثير ٣٨ ، ج ١) . فعلم من هذه التصريحات رد كفريات الداجوى التى ذكر ها فى ذنبه (البصائر ١٥٣) .

وقد ذكرنا الاجوبة عن بعض الاعتراضات التى ذكرها الداجوى فى البصائر على شيخ الاسلام ابن تيميه . . . فى الصواعق المرسلة و بعضها ههنا وسيجئ التفصيل ان شاء الله تعالى فى ارشاد الناظر وتدبر . . .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

بالتوراة بموسى عليه السلام وانما فعلوا ذلك تاويلا واحتيالا ظاهره ظاهر الا تقياء وحقيقته حقيقة الاعتداء ولهذا والله اعلم مسخوها قردة لان صورة القرد فيها شبه من صورة الانسان فى بعض ما يذكر اوصافه شبه منه وهو مخالف له فى الحد والحقيقة فلما مسخ اولئك المعتدون دين الله بحيث لم يتمسكوا الا بما يشبه الدين فى بعض ظاهره دون حقيقته مسخهم الله قردة تشبه الانسان فى بعض ظاهره دون الحقيقة جزاء وفاقا ويقوى ذلك ان بنى اسرائيل اكلوا الربوا واموال الناس بالباطل وهؤلاء المحتالون قد احتالوا فى كثير من احكام الشرع وتبدلوا فيها اكثر مما تبدل اليهود فمن ذلك انهم يأخذون الزكاة وهم اغنياء ويقولون كما قال اليهود ليس علينا فى الامين سبيل (آل عمران) .

وكذا يبيعون الدين بالفلسيات المعدودة[1] . قال الله تعالى : وان يأتهم عرض مثله يأخذوه .

---

١ ـ كالمبتدعين يأخذون الفلسيات بالختمات مع ان الفقهاء كرهوا الاستيجار بالتلاوة . . . وبين ابن عابدين الشامى فرقاً بين الاستيجار بالتلاوة . . . فقال ان المفتى به صحة الاستيجار على التعليم لا على التلاوة كيف يصح ان يقال ان مذهب المتاخرين صحة الاستيجار على التلاوة المجردة مع عدم الضررة المذكورة (اى ضياع الدين) فانه لومضي الدهر ولم يستأجر احد احدا على ←

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وقال الفضيل بن عياض المتوفى ١٨٧هـ ان طلب الدنيا بالطبل والمزمار احب الى من ان اطلبها بالعبادة ، صفوة الصفوة ١٣٧ ، ج ٢ .

← ذلك لم يحصل به ضرر بل الضرر صا رفى الاستيجار عليه حيث صار القرآن مكسبا وحرفة يتجر بها وصار القارئ منهم لا يقرء شيئاً لوجه الله تعالى فمن اين يحصل له الثواب الذى طاب المستاجر ان يفديه لميته وقد قال الامام قاضيخان ان اخذ الاجرة فى مقابلة الذكر يمنع استحقاق الثواب (ثم يقول) من اعظم القبائح المترتبة على القول بصحة الاستيجار مع غير ذلك مما يترتب عليه من اكل اموال الايتام والجلوس فى بيو تهم على فرش (الى آخر ما قال فى مجموعة الرسائل للشامى ١٣/١٤ ، ج ١) وقال اذا اوصى بان يدفع الى انسان كذا من ماله ليقرء القرآن على قبره فا لوصية باطلة ولا يجوز اخذ الاجرة على طاعة الله تعالى وانكانوا استحسنوا جوازها على التعليم فذلك للضرورة ولا ضرورة الى القول بجوازها على القرأءة (مجموعة الرسائل ١٦٩ ، ج ١) . وقال وكثير ما يدلس بعض فسقة القراء فيسقط من بعض الاجزاء شيئا سراً . وربما سرقوا الخبز والطعام (وانظر ايها الداجوى الى هذا اللفظ) زيادة على ما يتناوله من الحطام الحرام ثم يهبون ما تحصل منهم فى تلك الاوقات . الى روح من كان سببا فى اجتماعهم على تلك المنكرات (مجموعة الرسائل ١٧٣ ، ج ١ . وانظر التفصيل فى ١٦٨ : ج ١ ، ١٧٥، ج ١ ، ٢٢٦ ج ١ ١٢٥ ج ٢ ؛ ١٦٠ ج ٢). وقال الشامى: رأيت منقولا عن شرح الهداية للعينى معزوا الى الواقعات ورأيت فى حاشية المنتهى .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وفی مفتاح السعادة : . . واتخذوا العلم الذی هو آلة الدین آلة الدنیا یستجلبها به ویتوسل بالعلم الیها ویجعل البضاعة التی هی متجر الآخرة متجر الدنیا وهن غیر امین علی ما حمله من العلم ولا یجعله الله اماماً قط فان الامین هو الذی لا غرض له ولا ارادة لنفسه الا اتباع الحق وموافقته فلا یدعو الی اقامة ریاسته ولا دنیاه وهذا الذی قد اتخذ بضاعة الآخرة ومتجرها متجر الدنیا قد خان الله وخان عباده وخان دینه فلهذا قال غیر مأمون علیه انتهی ١٤٧ ، ج ١ .

ومن ذلك أنهم کتموا الحق وترکوا الامر بالمعروف والنهی عن المنکر . وقال عبدالله بن عبدالعزیز الاموی المتوفی ١٨٤ه : الامر بالمروف والنهی عن المنکر مخافة المخلوقین نزعت منه هیبة الله تعالی فلو امر بعض ولده او بعض مواليه لاستخف به . صفوة الصفوة ٢٠٢ ج ٢ . ولذا تراهم علی ابواب الاغنیاء وهم احوج مع الاموال وقد لعن رسول الله ﷺ من ترك الامر بالمعروف والنهی عن المنکر اذا امنکه کما فی الزواجر ٥٠ ، ج ٢ .

فاستحلوا الحرام با سماء وضعوها من انفسهم قال العلامة ابن القیم وقد روی الامام احمد وابو داؤد عن النبی ﷺ : ان من الامة من یتناول الحرام ویسمیه بغیر اسمه فقال لیشربن ناس من امتی الخمر یسمونها بغیر اسمها یعزف علی رؤسهم بالمغازف والمغنیات یخسف بهم الله الارض ویجعل منهم القردة والخنازیر .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وفی مسند الامام أحمد بن حنبل عن عبادة بن الصامت عن النبی ﷺ : یشرب ناس من امتی الخمر باسم یسمونها ایاه. وفی سنن ابن ماجة من حدیث ابی امامة یرفعه وهکذا فی ابی داؤد الطیالسی ۸۰ لا تذهب اللیالی والایام حتی تشرب طائفه من امتی الخمر یسمونها بغیر اسمها قال شیخنا وقد جاء حدیث آخر یوافق هذا مرفوعا وموقوفاً یسمونها ایاه والسحت بالهدیة والقتل بالرهبة والزنا بالنکاح والربوا باسم البیع ظاهرٌ. کالحیل الربویة التی . صورتها صورة البیع وحقیقتها حقیقة الربوا ومعلوم ان الربوا انما حرم لحقیقة ومفسدته لا لصورته واسمه . انتهی اعلام الموقعین ٥٦ ، ج ٢ . فاصحاب الحیل یستحاون الحرام بتبدل الاسم [1] . والصورة ولوثبت بتبدل الاسم والصورة تبدل الاحکام والحقائق لفسدت الدیانات وبدلت الشرائع واضمحل الاسلام فالمشرکون انما

---

١ ـ کما کتب الی مفتی دارالعلوم حقانیه حیث قال (فی جواب استفتاء اتخاذ الضیافة فی الیوم الاول بعد تدفین المیت) ان التصدق جائز فی جمیع الاحیان واما الرسم فهو غیر جائز ، دار الافتاء ٥٧٤٧ ولایدری ان الضیافة فی الیوم الاول والثانی والثالث حرام عند الفقهاء . و ان تبدل اسمها باسم الصدقة لان اصحاب الحیل یستحلون الحرام بتبدل الاسم . . . فطابق النعل بالنعل . تدبر . . . والکلام سیجیئ علیه انشاءالله تعالی متصلا . . .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

افتنوا بالاسماء التی وضعوها لا لهتهم وسموها الهة فهل تفهم ذلك ونجوا من سخط الله ومقته .

ازالة الوهم

قد ظن بعض الناس ان لاثمتنا كتاب الحيل ورخصوا فی كل حيلة لكن هذا ظن لا يصح كما يعلم مما قال الامام شمس الدين فخر الاسلام بانه اختلف فی كتاب الحيل انه من تصنيف محمد رح ام لا[1] كان ابو سليمان الجوزجانی رح ((هو موسى بن سليمان الجوزجانی توفی بعد ۸۰ه وامتنع عن القضاء لما عرض عليه المامون له كتاب الصغير وكتاب الصلاة وكتاب الرهن ، كما فی الجواهر المضية (الفهرست لابن نديم)).

ينكر ذلك ويقول من قال ان محمدا رح صنف كتاباً سماه الحيل . فلا تصدقه وما فی ايدی الناس فانما جمعه وراقوا البغداد وقال ان الجهال ينسبون علماءنا الى ذلك على سبيل التعيير فكيف يظن بمحمد رح انه سمى شيئا من تصانيفه بهذا الاسم ليكون ذلك عونا للجهال

---

۱ - وقد قال الداجوی : ولاهل المناظرة اصل موضوع اذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال (البصائر ۷۳ ، ۷٤) فلا يصح الاستدلال من كتاب الحيل لان فيه اختلاف هل هذا للوراق او لمحمد رح وههنا مقال ، والدراية عليه للمبتدع محال ، لانه لا يدری سوی قيل وقال .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

على ما يقولون . انتهى المبسوط للسرخسی رح ٢٠٩ ج ٣٠ . وفی الاشباه والنظائر للعلامة الفقيه ابی نجيم المتوفی ٩٧٠ه . قال ابو سليمان كذبوا على محمد رح ليس له كتاب الحيل ١٦٣ ج ١[1]. ولم يذكر ما قال السرخسی رح عن ابی الحفص الكبير كانه لم يثبت عنده .

وقال الشيخ عبد القادر القرشی المتوفی ٧٧٥ه فی ترجمة وراق له كتاب الحيل قال ابو سليمان الجرجانی كذبوا على محمد رح ليس له كتاب الحيل انما هو للوراق قلت ووراق هذا . الجواهر المضية ٢٠٨ ج ٢ .

وقد ذكر العلامة احمد بن مصطفى المتوفی ٩٦٢ه فی مفتاح السعادة . . كتب الامام محمد رح وما ذكر فيها كتاب الحيل ١٢٤ ج ٢ ، والجوزجان نسبة الى مدينة بخراسان مما يلی بلخ الجواهر المضية ٢٩٦ ج ٢ .

تنبيه

اعلم ان المذكور فی الجواهر المضية . . الجرجانی . . وهو تصحيف من النساخ والصحيح . . الجوزجانی كما ذكر المصنف رح فی ترجمته ١٨٦ ج ٢ . الجوزجانی اخذ الفقه عن الامام محمد رح وكتب مسائل الاصول والامالی ، وله السير الكبير والنوادر كما فی الفوائد

---

١ - وفی نسخة اخرى . . ٤١٧ .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

البهية ٢١٦ . وذكر مفتاح السعادة ممن اخذ الفقه عن الامام محمدرح ابو سليمان الجوزجانی ١٠٧ ج ٢ وذكر من الفقهاء الكبار فقال ومنهم ابو سليمان موسى بن سليمان الجوزجانی صاحب الامام محمدرح ابن الحسنرح وروى كتبه ثم ذكر تصانيفه ١٢٤ ج ٢ مفتاح السعادة . . فعلم ان هذا لفظ الجوزجانی لا الجرجانی .

اما الفصل الثانی فنی قباحة الرجوع فی الهبة والصدقة

اعلم ان الرجوع فی الهبة والصدقة ممنوع كما يعلم مما قاله البخاری باب لا يحل لاحد ان يرجع فی هبته وصدقته[1] واثبت دعواه بما روى عن ابن عباسرض قال قال النبی ﷺ: العائد فی الهبة كالعائد فی قيئه . وفی الحديث الثانی عن ابن عباسرض قال قال النبی ﷺ ليس لنا مثل السوء الذی يعود فی هبته كالكلب يرجع فی قيئه[2] .

---

١ ـ قال الداجوی ذكر الامام البخاری فی ١٠٢٨ ج ٢ كتاب الحيل . . (البصائر ١٢٩) . اقول : كيف خادع ونافق لانه ذكر كتاب الحيل من البخاری ولا ينظر الى ان الامام البخاریرح ذكر تحت كتاب الحيل باب الخ فيه باب فی ترك الحيل . . او كيف يلتبس الحق بالباطل ويكتم الحق وهو يعلم .

٢ ـ لا يرد ههنا ايراد على الامام البخاریرح . . لان الصدقة كالهبة عند الفقهاء كما هو مذكور فی النشاط ، تدبر . ولا تزل اقدامك ←

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

.....

← لان ههنا مقال . . لكن الله لا يهدى للكذاب الدجال ، ولذاما اعترض ههنا وما فهم وما تدبر بل تولى واستكبر . وقال ان فعل الكلب لا يوصف بالحرمة لعدم كونه مكلفاً نعم فيه كراهة طبيعة فكيف تثبت منه الحرمة (البصائر ١٣٣) . اقول : قوله باطل مردود .

الاول منها ان الداجوى لا ينظر الى ما قال الشيخ بحوالة المبسوط . . وفعل الكلب بالقبح لا بالحرمة وبه نقول (النشاط ١٩ سط ٨) او رآه لكنه غريق فى هذه الايام فى الختمات واكل الصدقات فنسى . . وقال فى الرد ما قال . . وقد صدق سبحانه انها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور . والثانى منها انه ارتكب الحماقة لان الشيخ صرح بالتحريم من الحافظ وقتادة وابن الهمامرح :

فاعتراضه من فعل اللئام كما لايخفى على العلماء الاعلام

والثالث منها انه لا يدرى ان المقصود ههنا اثبات حرمة فعل الكلب او اثبات حرمته فعل المبتدع المكلف يرجع فى الهبة وصار فى هذا الفعل مشابها بالكلب فى اخس الاحوال وهذا يقتضى التحريم والذم كما صرح بهذا العلامة ابن كثيررح تحت آية : . . . ان انكر الاصوات لصوت الحمير الآية : حيث قال ومن التشبيه فى هذا بالحمير يقتضى تحريمه وذمه غاية الذم لان رسول الله ﷺ قال : ليس لنا مثل السوء العائد فى هبته كالكلب يقئ ثم يعود فى قيئه (تفسير ابن كثير ٤٤٦ ج ٣) .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وقال الحافظ فی شرح الحدیث الثانی : لا ینبغی لنا معاشر المسلمین ان نتصف بصفة ذمیمة یشابهنا فیها باخس الحیوانات فی

واستدل العلامة ابن کثیرؒ لاثبات الحرمة فی التشبیه المذکور بهذا الحدیث فالتشبیه المذکور لما یقتضی التحریم والذم فهذا تشبیه یقتضی التحریم والذم بلا نکیر منکر وان یحذف علیه الداجوی الفاجر.

والرابع منها ان الشریعة شاهدة بان کل حرام فالوسیلة الیه مثله لان ما افضی الی الحرام حرام ومن هذا القبیل تحریم الوسائل المفضیة الی المحرمات (کما قاله ابن کثیر فی تفسیره ٣٢٨ ج ١). ولا شك ان هذه الحیلة المشتملة علی الرجوع فی الهبة مستلزمة لاکل اموال الیتامی والمساکین واکل اموال الیتامی والمساکین حرام فالوسیلة المفضیة الیها حرام.

والخامس منها لوسلم عدم اثبات الحرمة فلا ریب فی القبح والذم فاللازم علی الداجوی ان یمنع المبتدعین عن الاتصاف بهذه الصفات الذمیمة لانها من صفات الکلاب وهم یقولون لانفسهم ورثاء الانبیاء کلا انهم ورثاء الجهلاء الذین یقولون حسبنا ما وجدنا علیه آباءنا :

اقول للداجوی کما قیل :

ولقد اتانا من مقال نبینا — قول صحیح صادق لا یکذب
لایستوی غبار اهل الله فی — انف امریٔ ودخان نار تلهب
هذا کتاب الله ینطق بیننا — لیس الشهید بمیت لا یکذب

تفسیر ابن کثیر ٤٤٧ ج ١

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اخس احوالها .

قال الله سبحانه : للذين لايؤمنون بالآخرة مثل السوء . . . ولله المثل الاعلى .

ولعل هذا ابلغ فى الزجر عن ذلك وادل على التحريم مما لو قال مثلا لا تعود وافى الهبة.والى القول بتحريم الرجوع فى الهبة بعد ان تقبض عند جمهور العلماء ، فتح البارى ۱۷۳ ج ٥ .

وكذلك ذكر شمس الائمة الرخسى رح المتوفى ٤٨٣ھ ليس له ان يرجع ما لم يثبت فبعد ثبوت الاجر كيف يرجع وفى المبسوط عن ابى الدرداء قال : الواهبون ثلاثة رجال . . وهب على وجه الصدقة فليس له ان يرجع فيها الحديث ٥٣ ج ١٢. ثم ذكر الخ ان الرجوع فى الهبة الاستقباح والاستقذار الا ترى انه شبه بعود الكلب فى قيئه وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة وبه نقول وانه يستقبح المبسوط ٥٤ ج ١٢. وقال ان الصدقة كالهبة عندنا ٤٨ ج ١٢ .

وقال ابن الهمام : الرجوع فى الهبة مكروه عندنا كما فى فتح القدير ٤٩٩ ج ٧. وقال الحافظ فى الفتح : منهم من فرق بين الصدقة والهبة فلا يرجع فى الصدقة لانه يراد بها ثواب الآخرة . انتهى ١٥٥ ج ٥ .

قيل ههنا انه روى البخارى عن النعمان بن بشير انه اتى الى رسول الله ﷺ فقال : انى نحلت ابنى هذا غلاما فقال اكل ولدك نحلت مثله قال لا قال فارجعه فكيف التطبيق .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اجيب عنه : انه امر بالرجوع لقطع الرحم بين الاولاد . . وهذا الرجوع مختص بالوالد كما روى ابو داؤد وابن ماجه من حديث ابن عباس رض وابن عمر رض . . لايحل لرجل يعطى عطية او يهب هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطى ولده وقال الحافظ فى الفتح . رجاله ثقات فاندفع الاشكال .

وقال الطحاوى : ان العطية المذكورة لم تنتجز وانما جاء بشير لبشير النبى ﷺ فى ذلك فاشار عليه بان لا تفعل نترك كما فى فتح البارى ١٥٨ ج ٥ . وقال الحافظ : معنى ارجعه اى لا تمضى الهبة المذكورة ولا يلزم من ذلك تقدم صحة الهبة .

اما الفصل الثالث فى النهى عن المقايسة[1] فى الدين

---

١ - قال الداجوى لوكان المراد النهى عن مطلق القياس والرأى فذلك باطل فان فيه سد الاعتبار وان كان المراد القياس فى مقابلة النص فهو ليس بموجود (البصائر ١٣٤) .
اقول قوله باطل مردود لان المذكور فى النشاط ٣١ اتفاق الناس على تقليد العلماء على معنى انهم رواة الشريعة عن النبى ﷺ ، فكيف يقول ان كان المراد النهى عن مطلق القياس . . وليس هذا الا ايقاع الوسواس فى صدور الناس واما ههنا فالمراد منه القياس فى مقابلة النص وهو قياس المبتدعين لانهم يوجبون على الناس قياسات انفسهم واختراعاتهم فى مقابلة الاحاديث الصحيحة واقوال الائمة . تدبر ولا تضل الناس .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اخرج الدارمی عن الشعبی قال : ایاکم والمقایسة والذی نفسی بیده لئن اخذتم بالمقایسة لتحلن الحرام ولتحرمن الحلال . ولکن ما بلغکم عمن حفظ من اصحاب محمد ﷺ فاعملوا به . ۲۷ ۳۶ .

وروی عن عامر عن ابن مسعودرض وحذیفةرض انهما کانا جالسین فجاء رجل فسألهما عن . شیٔ فقال ابن مسعودرض لحذیفةرض: لأی شیٔ تری یسألونی عن هذا قال: یعلمونه ثم یترکونه. فاقبل الیه ابن مسعودرض فقال ما سأ لتمونا عن شیٔ من کتاب الله نعلمه اخبرناکم به او سنة من نبی ﷺ اخبرناه بکم ولا طاقة لنا بما احدثتم به . ۳۶ .

قال ابن مسعودرض : انکم ستجدون اقواما یزعمون انهم یدعونکم الی کتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم فعلیکم بالعلم وایاکم والبدع والتنطع وایاکم والتعمق وعلیکم بالعتیق . الدارمی ۳۰ .

وروی الدارمی عن عثمان بن حاضر الذاوی قال : دخلت علی ابن عباسرض فقلت: اوصنی . فقال : نعم علیك بتقوی الله والاستقامة اتبع ولاتبتدع . ۳۰ .

عن الحسن : اول من قاس ابلیس[1] وما عبدت الشمس والقمر الا بالمقاییس وهکذا عن ابن سیرین .

---

۱ ـ قال العلامة الرازیرح المتوفی ۶۰۶ھ: واول من قاس ابلیس فکفر بقیاسه . . . کما فی تفسیره ، الکبیر ۱۸۷ ج ۴ . وانظر تالیفی الصارم المسلول علی من بدل دین الرسول ۱۲۶ .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وعن مسروق انه قال: إنی اخاف او اخشی ان اقیس فتزل قدمی. وعن ابن مسعودرض ویجیئ قوم یقیسون الامور برأیهم . وعن مجاهد قال قال عمررض ایاك والمکایلة (ای القیاس) فی الکلام .

وعن شریح : ان السنة سبقت قیاسکم فاتبع ولا تبتدع فانك لن تضل ما اخذت بالاثر . وعن مجاهد : ولا تتبع السبل ، قال : البدع والشبهات .

وقد نقل ابن الجوزی عن ابی الأحوص عن عبدالله : لایقلدن احدکم دینه رجلا فان آمن وان کفر وان کنتم لا بد مقلدین فاقتدوا بالمیت کما فی التفهیمات الالهیة ۲۱۱ ج ۱ .

قال الامام الشاه ولی الله الدهلوی رح فی التفهیمات الالهیة : واشهد الله بالله انه کفر بالله ان یعتقد فی رجل من الامة ممن یخطیٔ ویصیب ان الله کتب علی اتباعه حتما وان الواجب علی هو الذی یوجبه هذا الرجل ولکن الشریعة الحقة قد ثبت قبل هذا الرجل بزمان قد دعاها العلماء واداها الرواة وحکم بها الفقهاء . وانما اتفق الناس علی تقاید العلماء علی معنی انهم رواة الشریعة عن النبی ﷺ وانهم علموا ما لم نعلم وانهم اشتغلوا بالعلم ما لم نشتغل فلذلك قلدوا العلماء فلو ان حدیثاً صح وشهد بصحته المحدثون وعمل به طوائف فظهر فیه الامر ثم لم یعمل به هو لان متبوعه لم یقل به

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

فهذا هو الضال البعيد ٢١١ ج ٢ . روى ابن حزم وقال حدثنا احمد بن قاسم حدثنا ابى قاسم بن محمد حدثنا جدى قاسم بن اصبغ اخبرنا عيسى بن يونس بن ابى اسحق السبيعى عن حريز بن عثمان عن عبدالرحمن بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعى قال قال رسول الله ﷺ : تفترق امتى على بضع وسبعين فرقة اعظمهم فتنة على امتى قوم يقيسون الامور بآرائهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال (كما فى المحلى ٦٢ ج ١[1]) .

وهذا لحديث رواه أيضا ابن عبد البر[2] فى جامع بيان العلم

---

١ - قال الذهبى رح قال الشيخ عزالدين بن عبدالسلام : مارأيت فى كتب الاسلام فى العلم مثل المحلى لابن حزم والمغنى للشيخ الموفق (كما فى التذكرة ١١٥٠ ج ٣) . وقال ابن العربى قال الداجوى ابن العربى الشيخ الاكبر نور الله مرقده وافاض علينا من بركاته (البصائر ١٥٨) فهذا من حماقته انه لايدرى ان ابن العربى ليس هذا بل هو ابن العربى تلميذ الامام الغزالى لقدم على ابن عربى الشيخ الاكبر صحبت ابن حزم سبعة اعوام وسمعت منه جميع مصنفاته سوى المجلد الاخير من كتاب الفصل (كما فى التذكرة ١١٥١ ج ٣) وقد نقل العلامة ابن حجر رح قول عزالدين بن عبدالسلام فى اللسان (٢٠١ ج ٤) .

٢ - وقال الداجوى لاثبات الادلة مستشهدا بقول ابن عبدالبر (فى البصائر ٥٥) وليس للداجوى البصر فعليه ان يتدبر .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وفضله من حديث عبدالوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن اصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثني عيسى بن يونس عن حريز بن عثمان رض الخ ٧٦ ج ٢ . والحديث وانكان ضعيفا تكلم فيه النقاد يصلح للتائيد كما فى التهذيب ٤٦٠ ج ١٠، لان مدار الحديث على نعيم بن حماد وقدوثقه قوم وضعفه آخرون (كما فى التهذيب ٤٦٣ ج ١٠) . واخرج ابن المبارك وغيره عن عوف بن مالك الاشجعى قال قال رسول الله ﷺ : ستفترق امتى على بضع وسبعين فرقة اعظمها فتنه قوم يقيسون الدين برأيهم يحرمون به ما احل الله ويحلون به ما حرم الله (كما فى الاعتصام ٧٢ ج ١)[1] .

---

١ - انى قد اسقطت اولاً هذه الروايات الثلاث من انشاط لهذه الطباعة باجازة الشيخ لان لى ههنا مقال ولا يدرى به سوى العالم بالرجال لكنى لما رايت قول الداجوى فى مقام آخر حيث قال . . . فنقول افراد هذه الروايات وانكانت احاداً الا ان القدر المشترك مما لا يخفى حكمه (البصائر ٧٩) . ولما كان الامر كذلك فنقول ههنا . . . ان القدر المشترك مما لا يخفى حكمه (البصائر ٧٩) . ولما كان الامر كذلك فنقول ههنا . . . ان القدر المشترك مما لا يخفى حكمه . . . فعليكم ايها المبتدعون التدبر فى هذه الروايات التى لا يخفى حكمها تدرب :

←

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

واخرج مسلم فی صحیحه عن رافع بن خدیج مرفوعا : انما انا بشر اذا امرتکم بشیٔ من امر دینکم فخذوا به و اذا امرتکم بشیٔ من رأی فانما انا بشر (الحدیث) . یدل علی ان اتباع السلف فی غیر امر الدین لیس بواجب .

وروی حرب عن الشعبی قال قال ابن مسعودرض : ایاکم ورأیت ورأیت ولا تقیسوا الشیٔ بشیٔ فتزل قدم بعد ثبوتها . وقال عمر بن الخطابرض : ایاکم واصحاب الرأی ، فانهم اعداء السنن اعیتهم الاحادیث ان یحفظوها وتفلتت منهم برأیهم فایاکم وایاهم . روی کل ذلك فی جامع العلوم والحکم ١٣٢ ج ٢ والاغاثة ٣٥٥ ج ١ .

وقال الامام الشاه ولی الله الدهاوی فی باب الفرق بین المصالح والشرائع التی یفتجز بها القوم ویتطاولون لاجلها علی معشر الحدیث یعود وبالا علیهم من حیث لا یعلمون والله اعلم . ٣٥٥ ج ١ .

وقال الشاطبی رح فی الاعتصام وفیها یروی عن علی بن ابی طالبرض: ایاکم والاستنان بالرجال ثم ذکر وجه ذلك ١٥٥ ج ١ .

← واحسن ما قیل :

طال العمی والجهل اذ غلب الهوی

ان الهوی لذوی الحجا لغلوب

قال الداجوی للشاه ولی الله فخر المحدثین وسند المفسرین (البصائر ٧٢) فله الاستخارة فی قوله حتی یمرض قلبه . . . اوصح اعتقاده .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وقال علی رض: وان کنتم لا بد فاعلین فبالاموات . ثم ذکر الشاطبی مما ابتلاه اکثرهم فی اتباع المشائخ ویقولون ان الشیخ الفلانی کان من الاولیاء ویفعل ذلك فیستدلون بها ویجعلو انها دینا[1] وقد تبرء الائمة من اقوالهم اذا خالفت صریح السنة .

قال الشعبی رح : ما جاءکم به هٰؤلاء عن اصحاب رسول الله ﷺ فخذوه وما کان من رأیهم فاطرحوه فی الحش[2] اعلام الموقعین ٨٤ ج ١ .

---

١ - کالداجوی یثبت الدعاء بعد السنن بان استاذه واستاذ الاساتذة شیخ الحدیث الغورغشتوی رحمه تعالی افتی بان الدعاء بالنیة المعمولة مستحب عندی وعند مشائخی (البصائر ١٣٤) . ولا یدری الداجوی الاحمق ان الاستحباب حکم شرعی ولا بد له من الادلة الشرعیة وعمل شیخ الحدیث برد الله مضجعه لیس من الادلة الشرعیة . . . مع انه ما قال فی الحاشیة علی المشکوة یدل علی عدم وجود الدعاء بعد السنن ان یراه الداجوی صاحب الفتن .

٢ - وقال الامام الشافعی رح : اذاصح الحدیث فاضربوا بقولی الحائط (تذکرة الحفاظ ٣٦٢ ج ١ وقال الامام ابو حنیفة رح: آخذ بکتاب الله فان لم اجد فبسنة رسول الله ﷺ وان لم اجد فبقول الصحابة (تهذیب التهذیب ٤٥١ ج ١٠). وقال الامام مالك رح: انما انا بشر اخطیٔ واصیب فانظروا فی رأیی فما وافق السنة فخذوه (کما فی التهذیب). وقال احمد بن حنبل رح: لیس لاحد مع الله ورسوله کلام ( ) حجة الله البالغة ٣١٢ ج ١. وسیجیئ التفیصل ان شاء الله تعالی .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وقد ذكر الحافظ ابن القيم رح كلاما طويلا عن الائمة الاربعة فى ذمهم الرأى الفاسد والقياس الكاسد . وهكذا ذكر الامام الشافعى رض فى رسالته ٧٧ .

وقال مالك بن انس : قبض رسول الله ﷺ فقد تم هذا الامر ، واستكمل فانما ينبغى ان نتبع آثار رسول الله ﷺ ولا نتبع الرأى فانه متى اتبع الرأى جاء رجل آخراقوى فى الرأى منك فاتبعته فانت كلما جاء رجل غلبك اتبعته . ارى هذا لايتم الاعتصام . ١٧٧ ج ١ .

واخرج محمد بن وضاح انا سفيان بن عينة عن مجالد بن سعيد عن عامر الشعبى عن مسروق قال قال عبدالله ليس عام الا والذى بعده شر منه لا اقول امر عام ولا عام اخصب من عام ولا امير خير من امير لكن ذهاب علمائكم وخياركم ثم يحدث اقوام يقيسون الامور بآرائهم فيهدم الاسلام . ٣٣ .

وروى الدارمى عن عبد الله قال : لايأتى عليكم عام الا وهو شر من الذى قبله اما انى لست اعنى عاما اخصب من عام ولا اميرا خيرا من امير لكن علماءكم وفقهاءكم يذهبون ثم لا تجدون منهم خلفاء ويجئ قوم يقيسوا الامور بآرائهم . قال الشاطبى فى ذكر الرأى المذموم وقالت طائفة انما الرأى المذموم المعيب الرأى المبتدع وما كان مثله من ضروب البدع فان حقائق جميع البدع رجوع الى الرأى وخروج عن الشرع هذا هو القول الاظهر ، اذ الادلة المتقدمة لا تقتضي

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

بالقصد الاول من البدع نوعا دون نوع بل ظاهرها تقتضى العموم فى كل بدعة حدثت او تحدث الى يوم القيامة كانت من الاصول والفروع ١٧٥ ج ١ .

وتجويز الحيل تناقض للدين واختلال الشرائع وانما هى من اهل الزيغ والضلال اخرجوها جُنة لما يسترون بها من اكل الحرام وتعطيل الاحكام ولذلك ترى كل فرقة من المضلين جعلوها جنة للرأى الباطل فاخرج الجهمية التعطيل وجحد الصفات فى قالب التنزيه له تعالى . واخرج المنافقون النفاق فى قالب الصلح والاحسان والظالمون الظلم والعدوان من اخذ المكوس فى قالب السياسة وعقوبة الجُناة والروافض الرفض والقدح فى الصحابة فى قالب محبة اهل البيت والاباحيَّة وفسقة القراء .

وبدعهم فى قالب الفقر والاموال والاتحادية الالحاد فى قالب التوحيد والقدرية التكذيب بالقدر فى قالب العدل والفسقة الفسوق والعصيان فى قالب الرجاء وحسن الظن بالله والخوارج قتال الائمة والخروج عليهم فى قالب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر واخرج المبتدعون الضالون البدع فى قوالب العبادات[1]. والمشركون

---

١ ـ كصلاة القضاء العمرى اخر يوم الجمعة من رمضان وقراءة سورة الروم والعنكبوت ثلاث وعشرين من رمضان . وسورة ملك ليل الجمعة واتخاذ الضيافة يوم الاول والثانى والثالث فى بيت الميت . واخراج الرغيفة المرغنة من بيته اربعين ليلا . . . فى قالب الصدقة والدعاء بعد السنن فى قالب الدعاء . . . وغيرها من الامور المخترعية للاحبار السوء والرهبان السوء . . . عليهم دائرة السوء .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الشرك فى قوالب التعظيمات ومحبة اولياء الله الكرام :

اما الفصل الرابع ففى ابطال

الطريقة المروجة للاسقاط

اعلم ان هذه الطريقة المروجة باطلة بوجوه . . .

اما اولا فلانها اما مشتملة على الرجوع فى الصدقة وهو ممنوع كما مر بحوالة الحافظ فى الفتح . . . واما على الرجوع فى الهبة وهو مكروه عندنا وذلك فيما يكون قبل القبض كما يفهم من المبسوط الخ وحرام عند الجمهور[٢] .

---

١ - اعلم ان لفظ الحرام ، لحزن اللئام ، واجسامهم كالابل من الانعام ؛ يفرحون لاموات العوام، ويأخذون عنهم الحطام، ويتخنون بالكلام ، ويسرقون فى الختمات اللحم مع العظام ؛ ويعتقدون للدنيا الدوام ، ولا يصغون الى نصائح الاعلام ؛ ويجازيهم من هو بالمغيبات العلام ، ولا تحزن عن العاصى بهذا الكلام ، لانهم يحرفون فى الاحاديث والكلام ؛ تدبر ولا تعترض لان العينية ليست كلية فى كل مقام :

لا يصدنك عن سبيل الهدى

ان ترى العافد عنها قد عند

ايها المذنب عاجل توبة

لا تسوف بغد او بعد غد

فرسول الموت لا ينظر ذا

حاجة يصدرها اما ورد

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اما ثانیاً فلان هذه الطريقة لو كانت مرضية لامر بها الشارع او فعلها ولما لم يكن لها نقل من النبی ﷺ فهذا دليل الكراهة ولذا علل الفقهاء فی كثير من المسائل . ذلك كما قال صاحب الهداية المتوفی ٥٩٥ھ . فی الزيادة علی اربع ركعات النهار . . . ودليل الكراهة انه عليه السلام لم يزد علی ذلك ولو لا الكراهة لزاد تعليما للجواز ــ ٧٠ ، ج ١ و ١٥٣ ، ج ١ .

وقال فی الواقعات قراءة الفاتحة بعد المكتوبات لاجل المهمات وغيرها بدعة لانها لم تنقل عن الصحابة والتابعين رح النفائس المرغوبة ٣٥ . والعالمگيرية ٢٦٤ . فالاتباع كما يكون فی الفعل يكون فی الترك . قال القسطلانی ان ما تركه يسن لنا تركه ان لم يقم دليل آخر علی طلبه منا كما ان فعله سنة يسن لنا اتباعه فيه الا لدليل علی انه من خصائصه انتهی ٢٣٥ ، ج ٧ . وهكذا فی اشعة اللمعات ٣٦ ، ج ١ . والمرقاة والجنة ١٤٣ . وكرهوا التنفل فی المصلی وعللوا بانه عليه السلام لم يفعل ولم ينقل عنه كما فی الكبيری ٤٣٣ . وفی الشامی . . فعدم فعله يدله علی الكراهية ٧٧٨.

وقال فما لم يوقف علی دليل المشروعية لا يحل فعله بل يكره ثم نقل ذلك عن المنية رح والسرخسی رح والخلاصة والبدائع والحلية والبحر ٦٣٣ ، ج ١ .

وفی فتح القدير نفی المدارك الشرعی يكفی لنفی الحكم

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الشرعی ٦٠ . باب الاستسقاء وفی العنایة عدم النقل من النبی ﷺ یدل علی عدم فعله ٥٧ ، ج ٢ . وهکذا فی شهر الفائق کما ذکر فی مائة مسائل ٢٥ ، ٧٥ ، ١٤١ . وقال فی المدخل والزیادة علی فعله بدعة واقله کراهة ٢٨٠ ، ج ٢ . وقال فی طریق الاصول فالفاعل لما ترک کالتارك لما فعل ولا فرق بینهما ٢٨ ، ١٠٦ . وفی الفتاوی الحدیثة وکذا ما ترکه ﷺ مع قیام المقتضی فیکون ترکه سنة ٢١٦. ومثله فی مجالس الابرار ١٢٩ . فعلم مما ذکرنا ان هذه الطریقة لما لم یکن لها نقل من النبی ﷺ ولا من الصحابة ولا من التابعین ولا من احد من الائمة المجتهدین فلا شك انها بدعة مستقبحة[1] .

---

١ - ینبغی لمفتی دارالعلوم حقانیة ان یتدبر فی اقوال الفقهاء لانهم یثبتون الکراهة والبدعة من عدم النقل عن النبی ﷺ . . . فکیف فتواه فی حقهم . هل یفتی علیهم بانهم لم یفهموا او لهم سوء فهم او انهم لا یدبرون بالفرق بین عدم الروایة وروایة العدم او انهم من السلفیة یعنی غیر المقلدین اویفتی علیهم بقلة علومهم فعلیه بالتدبر فی الجواب ، لئلا یکون فی آخره العتاب ، وهو یدعی کأنه هو للمسائل المرجع والمآب : ثم یکتب للاعتراض فی الجواب (بالاردیة) نه مجھے فرصت ہے نه همت . . . الخ . ایها المفتی ان لم تقدر بجواب السؤال من الادلة الشرعیة فلا حاجة الی الفتوی من اختراع ۔

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وهـذه القاعدة مهمة تنفعك فی رد كثير من ما ابتدعه المبتدعون نحـو الـدعاء بعـد السنن بهيئة الاجتماع[1]. جعلوها مستحبة مع عـدم

← العقل واعمل بما قيل :

اذا لـم تـر الـهلال فسلـم
لانـاس حتى يـروه بـالابصـار

وسيجئى رد فتـواه انشاء الله ذوالجلال ، بـالاستقلال ، حتى لا يستطيع بعـده بالمقال ، لئلا يـكون قولـه ذريعـة للتضليـل والاضلال .

١ ـ قال الداجوى ، ومـا قـال من بدعيـة الـدعاء فقـد ذكرنـا باتم تفصيل . . . وهلا اتى بدليل من كتب الاحناف فى واقعـة بلدة هوسى ، على ان استـاذه استـاذ الأساتـذة شيخ الحديث مولنـا نصير الدين رح افتى بان الدعاء بالهيئة المعمولة مستحب عنـدى وعند مشائخى (البصائر ١٣٤) . وذكره فى ١٢٨ .

اقول من يعتقد بالله ربـا وبمحمد نبيـا ﷺ ، فهو يعلم بالقطع والبتـات . . . ان الاستحباب حـكم شرعى والحـكم الشرعـى لا يثبت الا بالدليل الشرعى واما عمل عـالم محدث من القـرن الـرابـع عشر ليس بـدليـل شرعـى فـكيف يثبت بعملـه وكـمـا شرعيا . . . هذه الحجج الواضحة عند الداجوى كما ادعى فى (البصائر ٤) . قاتله الله انى يؤفكون .

وكذلك اقول ان ما قـال الداجوى مظهر لغوايته لانـه يقول هلا اتى بـدليـل الـخ . لانـه لا يـدرى على ان الـدليـل للمثبت او للنـافى . . . فـهلا اتى احـد من المبتـدعين دليلا من الـكتب

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الثبوت وعدم النقل عن القرون المفضلة .

← المعتبرة الحنفية او الشافعية او الحنبلية او المالكية . . . وهلا اتى بدليل من الكتب المعتبرة فى هذا التاليف . ان كان فيك ايمان مثقال ذرة فأت بدليل لاثبات الدعاء بعد السنن بالهيئة الكذائية . . . هل فعله النبى ﷺ او الصحابة رض او له ثبوت من التابعين او الائمة المجتهدين ؟

قال الداجوى لاثبات الدعاء بعد ذكر عبارة المراقى ١٧٠ . كل صلاة بعدها سنة يكره القعود بعدها والدعاء بل يشتغل بالسنة . فعلم من هذا ان الدعاء بين الفرض والسنة مكروه فاذا لم يدع المصلى فلابد ان يدعو بعد الفراغ من السنة (البصائر ١٢٣) .

اقول هذا المقام الذى اشار اليه فى ١٣٤ : فقد ذكرنا بانم تفصيل الخ . هذا تفصيله مردود عليه بوجوه الاول منها . انه ذكر العلامة الغور غشتوى فى الاستدلال وقد قال باستحباب الدعاء بعد الفرائض كما فى رسالة امامه المتوى فبطل قول الداجوى بقول العلامة الغور غشتوى رح .

والثانى منها انه ذكر ان الامام البخارى اقام بابا عنوانه باب الدعاء بعد الصلاة (البصائر ١٢٣) . مع ان الامام البخارى رح ذكر بعد الفرائض . . . عمل النبى ﷺ باللهم انت السلام ومنك السلام . . . الخ . فكما يعلم من قول البخارى ان الكلمات المذكورة دعاء فكذلك يعلم منه ابطال قول الداجوى ←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← لانه قائل بالكراهية بعد الفرائض والامام البخارى يثبت استحباب الدعاء بعد الفرائض . تدبر .

والثالث منها انه قال ههنا بالكراهية بعد الفرائض ويقول فى ١٢٤ . بحوالة شرح شرعة الاسلام ويغتنهم الدعاء بعد الفرض وقبل السنة وبينهما تضاد ظاهر فالترجيح لقول الداجوى او لقول شرح شرعة الاسلام تدرب .

قال الداجوى . والحاصل ان الدعاء بعد الصلاة بهيئة الاجتماع المعمولة لنا مشروع بوجوه .

اما اولا فلان الدعاء بعد الصلاة بهيئة الاجتماع ليست زيادة حتى ترفع الاصل فان الدلائل دالة عليها (فلم لم يأت بدليل) .

واما ثانياً فلان الهيئة الكذائية فى الدعاء ليست زيادة حتى تبطل الاصل (ومقصود الداجوى التعدد والا ماء لهما واحد تدبر) .

واما ثالثاً فلان هذه الهيئة ليست ببدعة بمعنى ما لا اصل له فى الدين فلا تدخل فى الابتداع . وحكم الشامى على الاختراع عند عدم الدليل لا مطلقا (لما كان عدم الدليل اثبات الاختراع فثبت المطلوب لعدم نقله عن النبى ﷺ لا عن الصحابة رض ولا من الائمة المجتهدين ولذا ما ذكر الداجوى حوالة واحدة من (كتب المعتبرة تدبر) .

واما رابعاً فلان الدليل لا ينحصر فى الفعلى والا لتعطل الاحكام الشرعية (فاللازم على الداجوى ايراد الحديث القولى وهلا يأتى بدليل فعلم ان قلبه علىل) .

←

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وخامساً فلان مشروعية الدعاء بالهيئة الكذائية لما كانت ثابتة بالدلائل القولية كان تشريعاً من الشارع (هل هذا لفظ الاحاديث القولية ومقصود الداجوى ان هذا الهيئة ثابتة بالاحاديث القولية. اقول لعنة الله على المبتدعين الكاذبين).

واما سادساً فلانه لا حرج فى الدوام على الامر المندوب الى ترى الى مداومة المحقق البغدادى على تلاوة سورة الملك كل ليلة (هذا لفظ الا ترى لكنه خطأ السامرى الكاتب والداجوى لم يثبت الى الآن استحبابه فعليه اثبات جواز الدوام على البدعة).

واما سابعاً فلان هذه الطريقة لما كانت موافقة للدلائل كان التعبد من الشارع (لما كانت غير مطابقة للدلائل الشرعية كان التعبد بها بدعة).

واما ثامناً فلان اعتقاد الاستحباب بدلائل شرعية من النصوص المطلقة التى تجرى على اطلاقها والمقيدة فلا يكون مكروها (ما اثبت الى الآن استحبابه بل اباحته فكيف التنوة باعتقاد الاستحباب).

واما تاسعاً فلان رد الصحابة رض كثيرا من العبادات انما كان لاجل عدم الدليل الشرعى عليها وههنا وجد الدلائل (اقول لعنة الله على الكاذبين لانه ما اتى بدليل فكيف يدعى الدلائل).

واما عاشرا فلان عدم النقل فعلا انما يدل على الكراهة اذا لم ←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← یوجد دلیل آخر علی جواز الفعل (فاین دایل الجواز ، ادخله الله فی الناز) ، (البصائر ١٢٧ ، ١٢٨) .

اقول ان جمیع ما ذکره الداجوی باطل مردود وقد ذکرت رده لکل قول بالاجمال واذکره بالتفصیل ان شاءالله ذوالجلال .

اما قوله الاول والثانی (ما لهما واجد کما لا یخفی) فباطل مردود لان الدعاء اذا لم یوجد له ثبوت من النبی ﷺ ولا عن الصحابة ولا من التابعین ففعله بهذه الهیئة الکذائیة زیادة فی الدین . . . کما لا یخفی علی رئیس المتبدعین . . . فتبطل الاصل وترفع الاصل لکنه لایدری هذا اجهل .

واما قوله الثالث فقد ابطله الداجوی لانه قال بحوالة الشامی بان الاختراع . ینسب الیه اذا لم یوجدله دلیل ولا شك انه ما وجد الدالیل الشرعی علی الهیئة الکذائیة فندخل فی الابتداع والاختراع واما الاستدلال من المطلقات فقدمه بطلانه فتذکر .

واما قوله الرابع فهو دلیل حماقته لان الشیخ ما ادعی بالانحصار علی الفعلی فکیف یقول الداجوی علا انه ما ذکر من الادلة الشرعیة لا من الفعلیة ولا من القولیة فالادعاء من غیر برهان باطل مردود فدحل فیما لم یأذن به الله .

واما قوله السادس فهو ایضا باطل لانه ما اثبت الاستحباب ولا الا باحة فلا حاجة الی ایراد الدوام علی الاستحباب، لا کل الاسقاط بالأ نیاب ، بل ینبغی له اثبات جواز الدوام علی البدعة الخ.

علا ان الشیخ ذکر لعدم جواز الاصرار من کتب الابرار فعلی ←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

ولذا قال العلماء . . . ان الدعاء بالهيئة الكذائية بدعة .

وصنف العلامة المفتى كفايت الله الدهلوى رح فيها رسالة وايد فيها يثبت العلماء الراسخين كمشائخ الديوبند والحرمين . والهند وطبعت مرارا فى الهند والباكستان لا عجب فيما انكر بعض الجهلة ان هذه الرسالة ليست للمفتى الموصوف رح مع ان تلامذة

← الداجوى الجواز من الكتب المعتبرة والا قوله مرمى فى الاقوال الرديئة .

واما قوله السابع فهو مردود عليه لان هذه الطريقة لما لم تثبت عن الدلائل الشرعية فليس هذا داخلا فى التعبد من الشارع ولذا يكون الملام على من انكر عن كونه بدعة . . . لا يخفى على ذوى الالباب ، ولأ كلهم حيل وابواب .

واما قوله الثامن فقد مر جوابه بانه لا يصح الاستدلال من المطلقات والا يلزم عليه جواز الممنوعات .

واما قوله التاسع فهو حجة عليه وكذلك العاشر لعدم وجود دليل آخر . . . حتى يستدل عنه على جواز الدعاء بعد السنن بالهيئة الكذائية المعمولة فى ديارنا د وبلادنا . . . تدبر . . . هذه الادلة والحجج الواضحة عند الداجوى وهذا اتم تفصيل لاثبات الدعاء . وكل قول له مشعر على انه رئيس الجهلاء ، لما ذكر الشيخ الوجوه العشرة لرد الحيلة المروجة فذكر الداجوى الخرافات العشرة (مع الاتحاد فى بعضها) للدعاء بعد السنن وهذا صاحب الفتن .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الشيخ يشهدون بها ويعدونها من مآثره الكريمة ضاعف الله اجره ونور مرقده . وقد عد العلامة الشاطبي المتوفى ٧٩٧هـ هذه الهيئة الكذائية من البدعات وقال ان الدعاء باثر الصلاة بهيئة الاجتماع بدعة وانظر التفصيل فى الاعتصام ٢١٣ ، ج ١ ، ٢٨٧ ، ج ١ ، ٢٩٠ ، ج ١ ، ١٩ ، ج ٢ ، ٥٥ ، ج ٢ ، ٢٣٧ ، ج ٢ ، ٣٠٢ ، ج ٢.(١) قال العلامة ابن قيم فى زاد المعاد ٩١ ، ج ٢ .

---

١ ـ وانظر على ٣٢ .

قال الداجوى : وما قال من الحوالة على كتاب الامام الشاطبى فهو ليس كتاب مذهبنا فلا يكون حجة علينا (البصائر ١٣٥) .

اقول : قوله مردود بوجوه اما اولا فلانه ايضاً نقل من حصن الحصين فى البصائر ٢٨ وهو ايضاً شافعى فما هو جوابه وهو جوابنا .

واما ثانيا فلانه ارتكب الحماقة لان الشيخ ما قال بان الدعاء بهذه الهئية الكذائية بدعة لان الامام الشاطبى قال انها بدعة حتى يرد اعتراض الداجوى بل قال الشيخ ان الدعاء بهذه الهئية الكذائية بدعة لعدم نقلها عن النبى ﷺ ولا عن الصحابة ولا عن التابعين ولذا صرح العلماء بكونها بدعة وقد صنف المفتى كفايت الله رسالة الى آخر ما قال وذكر بعد اثبات المقصود قال وعد هذه الهئية الاجتماعية من البدعات الامام الشاطبى فى الاعتصام فى مواضع ، فليس المقصود منه الاثبات حتى يرد اعتراض رئيس الخرافات .

←

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

واما ثالثاً فلان هذه الحيلة فيها التزام ما لايلتزام وهذه بدعة كما فى البزازية .

واما رابعاً فلانه وان سلم انها مستحب ففيها الاصرار والدوام ولا شك ان الاصرار على الاستحباب منكر كما قال الفقهاء من اصر

← واما ثالثا فلان الشيخ اشار الى ان اكابر ديوبند ايضا قائلون بكونها بدعة فكيف للداجوى الاعراض وكيف يعمى ههنا عن الاكابر ويورد اقوالهم فيما سبق . ولا يدرى الفرق بين الاعتقادى والفرعى هذا الاحمق .

واما رابعاً فلان الداجوى يقول كتاب مذهب الغير ليس بحجة وهو يستدل من كتب الغير فهو له حجة هذا فى القياس بديع ثم العجب عليه انه ليس شئ عليه حجة لانا ان اثبتنا بالآيات والاحاديث فهو يقول العمل بظاهر ها من شان الظاهرية وتارة يقول نحن مقلدون كانه يريد ان المقلدين لا يثبتون الدعاوى من الاحاديث وان ذكرنا الجرح على الرواة فهو يقول هذا طعن على الائمة وان ذكرنا كتب الغير لا لاثبات بل للتائيد فهو يقول كتاب مذهب الغير ليس بحجة علينا . فأى شئ حجة عليه وأى شئ مسلم عنده سوى الاسقاط بالنشاط . . . وما قال من سماع الموتى فقد اثبتنا نفى سماع الموتى بالبينات ومن الروايات الصحيحة ومن التفاسير وكتب الفقهاء فاعادة هذه المسئلة لا تحتاج وان شئت التفصيل فارجع الى تاليفى الصواعق المرسلة لعل التحقيق المسطور فيه لا تجده سواه . ولله الحمد والمنة .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

على مندوب وجعله عزما ولم يعمله بالرخصة فقد اصاب الشيطان من الاضلال فكيف من اصر على بدعة او منكر كما فى السعاية والمرقاة والطيبى علا انهم جعلوها من اعمال التكفين والتجهيز عملا مستقلا.

واما خاساً فلان فى هذه الحيلة خداع لانهم يعطون الفقراء ثم يأخذون عنهم فهل هذا التمليك الا خداع ومكر .

واما سادساً فلان فيها تقسيم اموال اليتامى او الغائبين واكلها حرام وسحت .

واما سابعاً فلان تقسيم الاموال فيها لا يكون بطيب الخاطر بل للعار او الاكراه فكيف تكون كفارة وفدية .

واما ثامنا : فلانه لوكانت هذه الفدية للصوم فلا بد ان تكون على ما قررها الشارع من نصف صاع الحنطة اوصاع الشعير . ويصرف الفدية للفقير الواحد سالما وليس كذلك فانهم يعطون الفقراء ثلث الفدية او ربعها وكذلك لطلبة العلم ثمنها او عشرها ، وللاغنياء اضعافا مضاعفة .

قال الشامى فى مجموعة الرسائل . وفى التنوير وشرحه الوصية المطلقة كقوله هذا القدر من مالى او ثلث مالى وصية لا تحل للغنى لا نها صدقة وهى على الغنى حرام وان عمت كقوله يأكل منها الغنى والفقير ١٩٤ .

واما تاسعاً فلان النقود التى يديرونها فيما بينهم ويعطى الاول

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

للثانی صارت ملکا للاخر ثم یقسمون ملك للغیر بغیر رضاه ولا شك انه اکراه وظلم وتصرف فی مال الغیر لان الثانی لما استوهب من الاول صار ملکا له وکذا یصیر الاجر له لا للمیت ان رضی به .

واما عاشراً فلان الذین یأخذونها ثم یدیرونها للاخر انهم لا ینفقون حبة فی سبیل الله ولا یعطون قطعة خبز للفقیر(١) . فاکثرها

---

١ - کما قیل ان المبتدع نصح الناس فی المسجد وحرضهم علی الصدقات فسمعت زوجته فوضعت من القدورالراسیت لأن تصدقت علی الفقراء فجاء زوجها من المسجد فلما رآها فحزن وقال ای شیٔ هذا قالت صدقة . قال ان تفعلی هذا لعمل فانا اموت قالت ان تمت مت وانت تنصح الناس فکیف لا افعلها فتموت . . فجاء الناس لتکفینه وتجهیزه فبعد الغسل والتکفین والجنازة ادخله الناس فی القبر فشرعوا علیه الاحجار . فقالت زوجته انی ارید رؤیته . فقالوا وانظری . . فنصحت له اخرج من القبر لان الناس قد وضعوا الاحجار علیك وبقی حجر اخیر فلا یمکن الخروج لك . . قال : ان تفعلی الصدقة فانا میت قالت انا افعل الصدقة ولا اترکها : قال . انامیت . . فاعلنت ایها الناس ان امام المسجد (ای المبتدع) مات وسلب متاع بیته. فاخرج سریعا وقال : من یأت الی متاع بیتی فانا افعل به کذا وکذا . تد بر هذا ما هو المتعارف بین الناس ، من مثل المبتدع الخناس .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

عند علماء هلوعا شحيحا[1] . كيف يعطون المال الكثير ههنا وما ذلك الا لانهم جعلوها ذريعة للخداع للاكل فيما بينهم .

ولما كانت هذه الحيلة مشتملة على البدع والمنكرات والقبائح والفضائح فاعلن كثير من العلماء المحققين[2] . انها بدعة مستقبحة . كما ذكر فى فتاوى دارالعلوم ديوبند[3] . فى السؤال الثانى

---

١ ـ كيف احسن ما قيل .

ان البخل بئس شعار المسلم ولذا قال :

سأبذل مالى للعفاة فاتنى
رأيت الغنى والفقر سيان فى القبر
يموت اخو الفقر القليل متاعه
ولا تترك الايام من كان ذا وفر
وليس الذى جمعت عندى بنافع
اذا حل بى يوما جليل من الامر

(كما فى الاصابة فى تميز الصحابة ٢١٢ ، ج ٣)

٢ ـ وقد صرح العلامة المفتى محمد شفيع كراتشى ، والمفتى العلامة محمد جميل التهانوى لاهور والمفتى العلامة عبد الرشيد راولبندى بان هذه الطريقة المروجة لحيلة الاسقاط بدعة . وستطع فتواهم ان شاء الله تعالى .

٣ ـ قال الداجوى لم يذكر السؤال بانه من اية حيلة لان حيلة الاسقاط موجودة فى رد المحتار ونور الايضاح وهما معمولان ←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

والعشرين بعد الالف واربع مائة فاجاب الشيخ العلامة المفتى عزيز الرحمن انها خلاف الشرع وهكذا فى امداد المفتين من دارالعلوم ديوبند . . ان هذه الحيلة غير جائزة وبدعة بوجوه .

← ديوبند فكيف حكموا بعدم جوازها . والشارع وان لم يأمر بها لكن لم ينهى عنه ايضا فكيف تثبت الحرمة (البصائر ١٣٤) .

اقول : قد كذب الداجوى بانه ما ذكر السؤال بل السؤال مذكور بحوالة فتاوى دارالعلوم ديوبند ١٤٢٢ فى النشاط ٣٨ لكنه يخادع الناس ، ويقول ما ذكر السؤال فليطالع الداجوى ثم يسئل عنهم كيف حكمتم بعدم جواز هذه الحيلة مع وجودها فى هذين الكتابين فلا يرد اعتراضه علينا بل عليهم وكيف يخالف عن اكابر ديوبند ايها الداجوى انهم حكموا بعدم الجواز لعدم النقل وعدم الثبوت من الادلة الشرعية وهذا دليل الكراهة كما مر مفصلا وما قال ان الشارع وان الخ فهو مردود عليه لان عدم الثبوت دليل الحرمة واما الذى ورد فيه النهى فلا يقال له البدعة بل يقال له منهى عنه وهذه الحيلة حرام لانها بدعة وكل ما هذا شانه فهو حرام وقد الخ صرح الشيخ ووضح باتم تفصيل فطالعه .

اما الجواب عن ردّ المحتار فهو واضح مما قال العلامة الجنجوهى وكذلك عن النشاط وان تدبرت فلا يثبت منهما الاسقاط ، وعلى رأسك البلاط .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

منها انها لم تنقل عن النبی ﷺ ولا عن الصحابة والسلف الصالحين فلو كانت طريقة محمودة مرضية لفعلها الشارع وكل طريقة مبتدعة تفضى الى السئية يوجب تركها .

ومنها تمليك الفقراء ثم الاخذ منهم .

وثانيا ان هذه الحيلة صارت ذريعة لترك الصلوات والزكاة .

وثالثا فيها التزام ما لا يلتزم انتهى ١٧٦ .

وقال العلامة الجنجوهى انها بدعة ولغو وضعها الفقهاء لبعض الفقراء ثم اشاعها علماء السوء لحصول الدنيا الدنية فتاوى رشيدية ٩٦ ؛ ج ١ ؛ ١١٨ ؛ ج ١ .

فعلم مما ذكرنا انه من ارتكب هذا الفعل الخسيس فليس هو مستحقا للامامة لان كل من يفعل الافعال الخسيسة فامامتهم مكروه عند الفقهاء فاللازم على الناس ان يؤخروهم عن الامامة . وان يعلنوا عليهم بالويل والملامة لانهم مرتكبون لهذه الحيلة الدنية الخسيسة ليس لها ثبوت من الادلة الشرعية وما سواها فليس بحجة . . ومثل سبحانه . . لعلماء السوء بالكلب . . . فقال : مثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث . (الاعراف)

واخبرنا ان كثيرا من الاحبار والرهبان لياكلون اموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله . (التوبة)

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اما الفصل الخامس ففی الاجوبة عن ادلة المحتالين

لما ذكرنا معنى الحيلة واقسامها . منها محمودة ومنها من مومة فاردنا ان نذكر ادلة المحتالين الزائغين (لانهم يجوزونها مطلقا فى الاقوال والافعال للتخلص من الحرج والآثام) ليظهر ما هو الحق . فاقول . . . انهم يستدلون بما قال الله تعالى لنبيه ايوب عليه السلام (بعد ما حلف ليجلدن امرأته مائة) خذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث، الآية . فامر باصل فيها تسعة وتسعون قضيبا والاصل تكملة المائة .

وكذلك قال الله سبحانه . . . ولما جهزهم بجهازهم جعل السقاية فى رحل اخيه . . . كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ اخاه فى دين الملك.

وايضاً روى عن ابى سعيد الخدرى رض قال : جاء بلال الى النبى ﷺ بتمر برنى فقال له النبى ﷺ من اين هذا قال كان عندنا تمر ردى فبعث منه صاعين بصاع لنطعم النبى ﷺ فقال له النبى ﷺ عند ذلك وهو عين الرباء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشترى فبع التمر بالدراهم ثم اشتربه او كما قال . متفق عليه وفى لفظ بع الجميع بالدراهم ثم اشتر بالدراهم جنيبا وفى رواية لمسلم بعه بسلعة ثم ابتع بسلعتك اى التمر شئت وهذا ضرب من الحيلة .

واما فى الاقوال ففى حديث رواه الشيخان والامام احمد

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وابو داؤد عن ام كلثوم بنت عقبة بن ابى معيط وكانت من المهاجرات الاولى لم اسمع رسول الله ﷺ يرخص فى شىء مما يقول الناس انه كذب الا فى ثلاث ، الرجل يصلح بين الناس ، او الرجل يكذب لا مراته . والكذب فى الحرب ، ومعنى الكذب فى ذلك هو المعاريض وقال منصور كان لهم كلام يدرؤن به عن انفسهم العقوبة والبلايا ، وقد لقى النبى ﷺ طليعة للمشركين وهو فى نفر من اصحابه فقال المشركون ممن انتم فقال النبى ﷺ نحن من ماء فنظر بعضهم الى بعض فقالوا احياء اليمن كثير لعلهم منهم وانصرفوا واراد ﷺ بقوله نحن من ماء قوله تعالى : خلق من ماء دافق .

واما الآثار فروى ابو عثمان عن عمر بن الخطاب رض قال ان فى معاريض الكلام ما يغنى الرجل عن الكذب وعن ابن عباس رض : ما يسرنى بمعاريض الكلام حمر النعم .

وايضاً روى عن ابى هريرة انه دعى الى طعام فقال انى صائم ثم رؤى انه ياكل فسئل . فقال الم يقل رسول الله ﷺ صيام ثلاثة ايام من كل شهر صيام الدهر .

اقول : لا يصح استدلالاتهم من الآيات ولا من الاحاديث والآثار لانا نقول فى الجواب اجمالا .

ان الالفاظ تطلق على معنيين وتحمل على محملين ويراد بها مقصدين فكل منها تابع لما يراد كالفظ الوصية .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

منها شركية كتوسل المشركين تقرباً .

ومنها مرضية كوسيلة الموحدين بالاعمال المامورة المرضية لله تعالى . وكذلك زيارة القبور شرعى وبدعى . وكذلك الكيد ينقسم الى مذموم ومحمود ؛ فمن المحمود . . . قوله تعالى و كذلك كدنا ليوسف . وقوله تعالى : واكيد كيدا . (الآية)

ومن المذموم قوله ما بينه الله تعالى فى انهم يكيدون كيدا[1] .

وكذلك المكر مذموم ومحمود . . . كما بينهما الله سبحانه فى قوله : . . . ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين . (الآية)

ومكروا مكرا ومكرنا مكراً وهم لا يشعرون . (الآية)

اذا عرفت ذلك فلا اشكال فى شىء من الآيات والاحاديث والآثار . . . فاندفعت التوهمات فان اراد المقصود الصالح بالحيلة سواء كان بالقول او الفعل او مصلحة دينية او دفع الظلم عن نفسه فلا

---

١ ـ اعلم ان ههنا وقع الخطأ من الكاتب فى الاصل ٢٨ . فعليك بالتصحيح الى ما كتبت . تدبر .
قال الداجوى فعلم ان الله تعالى ما انكر على تلك الحيلة بل ذكرها فى مقام الامتنان (البصائر ١٢٩) .
اقول : لا يخفى ان مقصود الداجوى ليس الا ايقاع الوسوسة فى قلوب الناس لانه قد ذكر فى النشاط ومن المحمود . لكن مع هذا ينقل الداجوى من حيث الاعتراض . وليس هذا الا تلبيس ابليس والمكتوب بعد يوم الخميس .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

محظور واذا تدبرت فيما يذكرون من الشبهات وجدتها كلها من هذه الاقسام . وقد ذكر الحافظ ابن القيم رح نحو ثمانين مثالا لحيل المحمودة فى الاغاثة واعلام الموقعين فلا يصح استدلالاتهم .

ونقول فى الجواب مفصلا . اما استدلالهم من قوله تعالى : خذ بيدك ضغثا . (الآية)

فلا يصح من وجوه .

الاول منها ان هذه الحيلة كانت لتخليص المظلوم فان امراته كانت لشدة حرصها على عافيته وخلاصه من دائه تلتمس له الدواء بما تقدر عليه وكانت معذورة ولم يكن فى شريعتهم كفارة حتى لقيها الشيطان وقال لها ما قال . . . ولما علم نبى ﷺ حلف لئن شفاه ليضربنها مائة سوط فامره الله تعالى ان يأخذ ضغثا وهو الشمراخ فيه مائة قضيب فيضربها به ضربة واحدة فقد برءت يمينه وخرج عن حنثه ووفى بنذره . وهذا من الفرج والمخرج لمن اتقى الله تعالى واناب اليه (ابن كثير ٤٠ ، ج ٤) .

والثانى منها ان هذه الحيلة مختصة بايوب عليه السلام كما قال ابو بكر الجصاص المتوفى ٣٧٠هـ . فى تفسيره وقد روى عن مجاهد انه قال لايوب عليه السلام خاصة ٤٧١ ، ج ٣ . وكذا فى تفسير الخازن ٥١ ، ج ٦ .

والثالث منها ان فى هذه الحيلة اختلاف قال بعض المفسرين

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

ان الرخصة باقية كما فى تفسير ابى السعود والامام الرازى والخازن وغيرهم . وبه قال ابن عباس وعطاء بن ابى رباح ، وقيل هو مختص بالحدود كما فى البيضاوى . وقيل مختص بالمريض كما قال الجصاص وتصح هذه الحيلة للمريض الزانى اذا حد ضرب ضربة واحدة بشماريخ .

ولا يجوز اذا كان صحيحا ثم روى لذلك حديثا كما فى احكام القرآن ٤٧٢ ، ج ٣ .

وقال عطاء للناس عامة وذكر القاضى ابن العربى المالكى الاندلسى المتوفى ٥٤٢ه .

عكس ذلك كما قال فى تفسيره ٢١٠ ، ج ٢ .

فالحاصل انه ليس فى الآية دلالة فى جواز الحيلة مطلقا سواء كانت ذريعة الى الحلال او الحرام[1] .

---

١ ـ قال الداجوى فى مقام اخر . . . فانظر كيف ثبت فى الآية احتمالات ناشئة عن دليل (يقول العامى لا يرد ههنا اعتراض للعليل وان كرر فيجازيه الجليل مثل اصحاب الفيل) ولا هل المناظرة اصل موضوع اذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال (البصائر ٧٣ ، ٧٤) .

ايها الداجوى فانظر ههنا بدقة النظر الى تفصيل معتبر ، كيف ثبت فى الآية احتمالات واذا جاء الاحتمال نبطل الاستدلال نثبت بطلان استدلاله من قوله تعالى : خذ بيدك ضغثا الآية فايراده فى كتابه ١٢٩ . دال على عبارته او غوايته . تدرب .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وكذلك لا يصح استدلالهم من قوله . . . ولما جهزهم بجهازهم . . . الخ بوجوه .

اولاً : ان الله سبحانه شرع ذلك ليوسف عليه السلام جزاء وعقوبة لاخوته من باب التوصل الى الحق .

وثانياً : انه قد قيل ان ذلك كان بمواطاة من اخيه ورضاه وكان له ذلك وإذن وطابت نفسه والآية تدل على انه عرف اخاه حين دخل عليه . . . انى انا اخوك .

وثالثاً : انه كان له ان يحبس منهم اخاه برضاه لكنه توصل الى ذلك بما يقرون به من اخذه ويقرون انه حق وعدل ليس بجور وظلم . واما قولهم . . . انكم لسارقون فكان ذلك بغير امر يوسف عليه السلام وكانوا على بعد منه وخارج عن القرية كما رواه ابن ابى حاتم: امهلم حتى اذ انطلقوا فابعدوا عن القرية علا ان المؤذن لم يعين السارق . وفى قصة يوسف عليه السلام ضروب من الحيل المستحسنة احدها انه جعل فى المرة الاولى بضاعتهم فى رحالهم وتسبب الى رجوعهم لمعان .

منها تخوف ان لا يكون عندهم ورق يرجعونها .

ومنها خشى ان يضر اخذ الثمن بهم .

ومنها لوم ذلك .

ومنها انه اراهم كرامة ليكون ادعى الى العود ولم يعرف

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

نفسه فی اول المرة خوفا منهم لئلا یرجعوا بابیه واخیه فصبر حتی فاز بالفوز العظیم من الاجتماع بالاهل کلهم . فان البلایا والمحن اسباب الفوز والفلاح فالغایات الحمیدة فی خبایا الاسباب المکروهة الشاقة کما ان الغایات المکروهة المؤلمة فی خبایا الاسباب المشتهاة المستلذة .

وکذلك لایصح استدلالهم من حدیث بلال (بع التمر بالدراهم) بوجوه الاول .

منها ان النبی ﷺ امره ان یبیع السلعة الاولی ثم یبتاع بثمنها سلعة اخری ومعلوم انه یقتضی البیع الصحیح ومتی وجد البیعان علی وجه صحیح جاز ذلك بلا ریب .

والثانی منها ان فی الحدیث عموم ان یبیع السلعة بمن یشاء ولیس فی اللفظ دلالة ان یبتاع من المشتری نعم ان اللفظ عام لکن لا یشتمل الذی عنده سلعة یؤخذ منه کما ان قوله تعالی : کلوا واشربوا عام لکل ذی مخلب من طیر لکنه مستثنی بنص آخر وکذلك قوله تعالی : واحل الله البیع ، عام لکنه لا یشتمل المحظور .

والثالث منها ان قوله بع الجمیع بالدراهم انما یفهم منه البیع المقصود المخالی عن شرط یمنع کونه مقصود .

والرابع منها ان البیع الثانی ینشیٔ بعد تمام الاول فیکون بیعا ثانیاً .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وبالجملة الطرق التی تتضمن نفع المسلمین والذب عن الدین ونصر المظلومین من انفع الطرق فیجوز لرجل ان یظهر قولا او فعلا مقصوده صالح لا یکون فیه ابطال حق وتَوَصَّل الی تحلیل الحرام فما تتوصل بها الی الحرام فهی حرام وصاحبها فاجر آثم وان توصل الی حق بطریق محرمة فهی حرام کان یکون له حق علی آخر فاقام شاهدی الزور فهذا حرام و عند الله عظیم .

وکذلك التوصل بما تتهم بها لا یجوز کان یکون عنده امانة فخان فیه وکذلك الحیل الربویة ولاسقاط الزکاة ولا خذ الهدایا الواجبة کما اجازها علماء السوء من اخذ اموال الیتامی فظهر بهذا التفصیل جواب للروایات الاخری کما لا یخفی علی اولی انهی .

ومن ادلتهم ما ذکر شمس الدین محمد الخراسانی القهستانی صاحب جامع الرموز[1] وان لم یملك شیئاً استقرض وارثه انتهی ١٦٢ .

---

١ - قال الداجوی وما ذکر من التضعیف علی الفقهاء کالقهستانی وصاحب جامع الرموز مثلا فنقول هذه المسئلة قد ذکرها کثیر من الفقهاء ولیس فیها مخالفة عن اصول الدین (البصائر ١٣٣) .
اقول : لما طالعت هذا المقام ، فترحمت علی اللئام . وبدلت عبارة الشیخ العلام . لئلا یظن علی الفرق بین القهستانی وصاحب جامع الرموز . مع انه لا یفهم من عبارة الشیخ←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← لانه ذكر فى النشاط ٨ ومن ادلتهم ما ذكر القهستانى وان لم يملك شيئاً استقرض وارثه اقول . هو شمس الدين محمد الخراسانى القهستانى صاحب جامع الرموز . . . الخ لكنه ما ذكر فى الاستدلال اسمه بل ذكر لفظ القهستانى ثم ذكر فى الجواب اسمه فتفكر الداجوى لعل الفرق بينهما موجود لعدم ذكر هذا الاسم فى الاستدلال . . . فاعترض الدجال ، وقال وما ذكر من التضعيف على الفقهاء كالقهستانى وصاحب جامع الرموز الخ .

وبعد اللتى واللتيا اقول هذا قول الجهول باطل مردود ، لان هذا الدعوى من غير برهان وكل ما هذا شانه فهو باطل . . . اما الصغرى فهو ثابت من كتابه لانه ما اتى قولا واحدا من الفقهاء لا من المتقدمين ولا من المتاخرين ، لا من السلف ولا من الخلف . فما حصل له سوى التأسف ومن المعلوم ان هذه المسئلة وهذه الخديعة لما لم تثبت من القرون المفضلة فهى لحدثة فى الدين ، فخلافها بدهى عن اصول الدين ، ان يتفكر رئيس المبتدعين . فلا حاجة الى اثبات الكبرى جزاه الله يوم الدين .

بل قول القهستانى مخالف عما صرح الداجوى لكنه لا يدرى هذا الغوى لانه قال . الاترى الى ان النبى ﷺ تأخر عن جنازة من عليه دين حتى تكفل عنه احد ثم صلى عليه (البصائر ١٣١ سطر ١٨ ١٩). وقد علم من هذا الحديث ان اداء الدين مقدم

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اقول لا يصح منه الاستدلال . لانه ليس من تلامذة شيخ الاسلام الهروى و لا من اعاليهم ولا من ادانيهم وانما كان دلال الكتب فى زمانه وما كان يعرف الفقه ولا غيره بين اقرانه ويؤيد انه جمع فى شرحه هذا بين الغث والسمين والصحيح والضعيف من غير تحقيق وتصحيح وتدقيق . فهو كحاطب ليل جامع بين الرطب واليابس فى النيل وهو العوارض فى ذم الروافض كما قاله المولوى عصام الدين هكذا فى النافع الكبير ١٠٦ ، ٢ .

وكانت وفاته فى سنة خمس وتسع مائة وقيل سنة اثنين وستين وفى انساب السمعانى القهستانى بضم القاف والهاء وسكون السين المهملة وفتح التاء المنقوطة باثنين من فوق وفى آخرها النون هذه النسبة الى قهستان وهى ناحية بخراسان بين هرات ونيسا بور فيما

← عن الجنازة حتى تأخر النبى ﷺ جنازة من عليه دين وفى عبارة القهستانى الاستقراض ، وهو مثبت الدين فهو مخالف عن الحديث المذكور الذى صرح به الداجوى فثبت خلاف قول القهستانى عن الحديث النبوى (صورت مرات اسمه) وكل ما هذا شانه فهو باطل مردود فاين المغز الداجوى الحسود . بل ما قال الشيخ فى رد قوله من نفسه بل ذكر تصيحات العلماء فاللازم على رئيس الجهلاء البات فقاهته او رد اقواله المذكورة فى النشاط حتى لا يفوت عن الداجوى الاسقاط ودونه خرط القتاد ، ويجازيه الله تعالى يوم التناد .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

بين الجبال وهى كوهستان مواضع الجبال مغرب وقيل قهستان فتحها عبد الله بن عامر سنة تسع وعشرين من الهجرة فى خلافة عثمان رض انتهى ٣٧ .

قال فى السعاية ولا يقبل قوله فى مفردات فقه باغنى انه لم يكن فقيها وانما كان دلال الكتب فحصل ما حصل بمطالعة الكتب ومن يرى كتبه يجدها مملوة من الرطب واليابس ٢٥٢ ج ٢ .

قال الشامى قد يتفق نقل قول فى عشرين كتابا من كتب المتأخرين ويكون خطاء اخطأ به اول واضع له فيأتى به من بعده وينقله عنه وهكذا ينقل بعضهم عن بعض كما فى بعض مسائل يصح تعليقه وما لا يصح كما نبه على ذلك العلامة فى البحر الرائق انتهى رسم المفتى .

ومن ذلك ما يجيروون من الفتاوى للسمرقندى . . . من رواية العباس بن سفيان عن ابن علية عن ابن عون عن محمد عن عبد الله فذكر فيه دوران القرآن وقد ذكر صاحب فتوح الشام الواقدى فى التاريخ فذكر لها رواية فقال اخبره ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن ابى مسلمة عن ابى موسى قال فعل عمر[1] .

---

١ - وقد فقل الداجوى من النشاط لاثبات الاوصاف فى الاسقاط . . قال فعل عمر دوران اجزاء القرآن (البصائر ١٣٨) وكرر ما ذكر فى النشاط كأنه يرأى الناس بانه يثبت الدعوى بالادلة الاخرى وعليه من خالق العليا والسفلى . تدبر .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اقول لا يصح منهما الاستدلال لان مدار الاستدلال على صحة الحديث مع ان هذا الحديث لم يثبت عند نقاد الحديث[1] لان فى الرواية الاولى العباس بن سفيان وهو مجهول ولم

---

١ ـ قال الداجوى وما ذكر من الانتقاد على الحديث فنقول ان الامام ابو الليث المتوفى ٣٧٣ه . . . كما سلمت ولا شك ان ذلك الزمان زمان الاجتهاد والمجتهد اذا تمسك برواية ثم بين انتقاد فيه القدح بعد التمسك لا يضر التمسك (البصائر ١٣٨) .

اقول : اعتراض الداجوى مثل الاعمى يرمى حجارة من غير رؤية رجل والداجوى كذلك يعترض وما يدرى بمصداقه وموارده . انه اعماه الله تعالى لانه لا يدرى ان الفقيه ابا الليث ليس بمجتهد فكيف تمسكه لا يضر بل ما قال الداجوى فهو دليل على حماقته لان زمن الاجتهاد ليس بمستلزم ان يكون كل فقيه فيه مجتهداً والا يلزم ما يازم وعليه من الالم ، وهذا المتفلسف يعترض على لفظ ذى الحجة بان المكتوب ذوالحجة مع ان جرالاسماء الستة بالياء (البصائر ١٥٨) وهو لا يرى الى ما كتب . . . ان الامام ابو الليث مع ان نصب الاسماء الستة بالالف فالمناسب له ان يقول ان الامام ابا الليث ، فما هو جوابه وهو جوابنا . وكذلك اعترض الداجوى فى مقام آخر بانه قال احد (اسمه كاسمى) فهذا تحقيق انيق مع ان الضمير واسم الاشارة اذا دار بين المرجع والمشار اليه والمخبر

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

يذكر احد ترجمته هلا ان بين ابن عليه (اسمعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدى مولاهم ابو بشر البصرى المعروف بابن علية ولد فى ١١٠هـ ومات فى ١٩٣هـ) وبين ابى الليث المتوفى ٣٧٣هـ مع هذا لبعد من الزمان كيف يقبل هذاالحديث بواسطة مجهولة فاثار الكذب على هذه الرواية ظاهرة بادية وقال فى الفوائد البهية . . . قال الاصوليون من اصحابنا ان رواية مثل هذا المجهول فى زماننا لا يعمل بها ٢١٧ .

وكذلك انه قد ذكر صاحب مفتاح السعادة كتب الامام

← فرعاية الخبر اولى فالاولى ان يقول هذا تحقيق انيق (البصائر ١٣٥) مع ان الداجوى قال فى هذه الصفحة فهذه كله (البصائر ١٣٥ سطر ١٨) . والمناسب له ان يقول هذا كله بناء على ما قال الداجوى فى التشريع فالمطابق معه ما نقل فى البصائر ٨٣ ، ولنعم ما قيل من حضر بئرا لاخيه وقع فيه . تدبر ولا يرد ما يرد. واما قول عبدالوهاب الشعرانى رح فهو مضر له لانه يقول فى حق الامام ابى حنيفة رح وهو مجتهد . فقد قيل ان الضعف فى بعض الرواة بعد الامام رح . . . وادخله الله الجنة . واما قول ابى الليث فهو ليس من قول مجتهد فكيف لا يضر الداجوى لكنه قيل : الغريق فى الماء لا يضره الماء وان على عليه مقدار الرمح او الرمحين فكذلك الداجوى لانه قائل بالسجدة للاولياء فاى شئ يضر لمثل هذه الجهلاء . تدرب . ولا تحزن لان الاحق احق بالاتباع .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

ابی اللیث (المتوفی ٣٧٣ھ) کما فی الجواهر المضیة ١٩٦ ج ٢ . والفوائد البهیة ٢٢٠ ، ومفتاح السعادة ١٣٩ ج ٢) وما ذکر الفتاوی عند ذکر کتبه[1] وکذلك لم یذکره فی الجواهر المضیة بل له کتاب النوازل . قال الشامی اول کتاب جمع فی فتوهم فلیس فیه ما یقولون.

واما الروایة الثانیة ففیها محمد بن الواقدی فقال فی المیزان : هذه العبارة فی اللسان ٥٢١ ج ٧ والمیزان خطأ من الکاتب کما ذکرته فی الحاشیة ، متروك مع سعة علمه٨٥٢ ج ٦.[2] وتقریب ٣٣٢ قال

---

١ ـ قال الداجوی فنقول عدم الذکر لا یدل علی ان لا فتاوی له او ان روایة دوران اجزاء القرآن غیر صحیح (البصائر ١٣٨) . اقول . لا یخفی حماقته لان الدعوی من غیر برهان باطل مردود کما هو مسلم عند الحسود . فاللازم علی الداجوی اثبات صحة روایة دوران اجزاء القرآن لان وجود الفتاوی السمرقندیة لیس یمستلزم لصحة الروایة بل اللازم علی الداجوی توثیق الرواة والا ینزل علیه من الآفات ، لان بطلان الدعوی سواه من البدهیات .

٢ ـ اقول : قال الذهبی رح واستقر الاجماع علی وهن الواقدی کما فی المیزان ٦٦٦ ج ٣. وقال فی التذکرة لم اسبق ترجمته ههنا لا تفاقهم علی ترك حدیثه وهو من اوعیة العلم لکنه لا یتقن الحدیث (تذکرة الحفاظ ٣٤٨ ج ١). وقال العلامة ابن حجر رح فی اللسان : متروك مع سعة علمه ٥٢١ ج ٧ . وقال فی الاصابة : کذاب ٤٤٢ ج ١ .

←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

البخاری متروك الحدیث ترکه احمد وابن المبارك وابن نمیر واسماعیل بن زکریا. وقال فی موضع آخر کذبه احمد وقال معاویة بن صالح قال احمد بن حنبل : الواقدی کذاب وتوفی ۲۰۷ھ. وقال الشافعی رح فیما اسنده البیهقی ، کتب الواقدی کلها کذب . وقال النسائی فی الضعفاء والکذابین المعروفین بالکذب علی رسول الله ﷺ اربعة الواقدی بالمدینة ومقاتل بخراسان ومحمد بن سعید المصلوب بالشام وذکر الرابع .(۱) وقال ابن عدی : احادیثه غیر محفوظة والبلاء منه. وقال ابن المدینی : عنده عشرون الف حدیث یعنی مالها اصل وقال بندار .ما رأیت اکذب منه (انتهی التهذیب ملخصاً ۳٦۷ ج ۹)

← قال احمد بن حنبل: کذاب یقلب الاحادیث قال البخاری وابو حاتم : متروك . وقال ابو حاتم ایضا والنسائی: یضع الحدیث الخ (المیزان ٦٦۳ ج ۳). وانظر ایها الداجوی الی جبال فی الاحادیث کیف اقوالهم فی ناقل دوران القرآن وعلیك من الشعبان فاللازم علیك التوثیق والا کنت مقوطا فی فج عمیق ، ولا ینبغی الکلام مثل النهیق ، من غیر الفرق بین الغلط والحقیق .

۱ - اقول ان العلامة محمد طاهر الحنفی ۹۸٦ھ ، ۹۸۷ھ قال . . . قال النسائی : الکذابون المعروفون بالوضع اربعة ابن ابی یحیی بالمدینة والواقدی فی بغداد ومقاتل بن سلیمان بخراسان . . . و محمد بن سعید المصلوب بالشام (کما فی مجمع البحار ۵۰۸) . وقال الشافعی رح : کتب الواقدی کلها کذب (مجمع البحار ۵۰۹) .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وكذلك فيها ابن جريج وهو عبد المالك بن عبد العزيز بن جريج المتوفى ١٤٩هـ قال الشافعى استمتع بسبعين امرأة وقال مالك ابن جريج حاطب ليل عن ابن معين ليس بشئ فى لزهرى ، التهذيب ٤٠٦ ، ج ٦ .

ومن ذلك ما يذكرون من القنية جواز هذه الحيلة لكن الاستدلال منها باطل بوجوه .

اما اولاً فلان ادارة الاول للثانى والثانى للثالث ليس فى القنية .

اما ثانيا فلان صاحبها معتزلى قال فى الفوائد البهية فى ترجمته صرح ابن وهبان وغيره انه معتزلى الاعتقاد[1]. وحنق الفروع وتصانيفه

---

١ ـ قال الداجوى فى مقام آخر . . . هذا شفيع فانه مسلك الاعتزال وهذا لا يليق بنا بل يليق بامثال هذا الشيخ (البصائر ٦٨) .
اقول : ينبغى للداجوى ان يتفكر ويتدبر . . . . لان المثبت من كتب الفقهاء ان مؤلف القنية معتزلى كما قال ابن عابدين الشامى . . . كتاب القينة مشهور عند العلماء الثقات بضعف الرواية مع قطع النظر عن كون مؤلفه الزاهدى معتزليا وكلامه مخالف عن اصولنا (مجموعة الرسائل ١٨٠) . فعليه ان يقول فى حق نفسه ان سلكه سلك الاعتزال وهو وان كان شنيعا لكن اللائق بنا ولا يليق بامثال هذا الشيخ لانا لا نقدر بترك الاسقاط فصار الداجوى مصداقا لما قال فى البصائر ١٦٣ : صاحب الغرض مجنون وللجنوت فنون ؛ لان غرضه اثبات الاسقاط ولذا عدل عن القول المختار ، وصار متلداً للاقوال الضعيفة لانه رئيس الفجار ، والزم الاعتزال على العلماء الابرار ووقع فيه وهذا جزاؤه من الله القهار . . .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

غير معتبرة ما لم يوجد مطابقتها لغيرها لكونها جامعة للرطب واليابس . وقد فصلت المرام فى رسالتى النافع الكبير ٢١٣ . وهكذا فى الشامى وسيأتى . وهو مختار بن محمود بن محمد الزاهدى الغزمينى المتوفى ٦٥٨هـ. ومجرد قول القنية بغير دليل من الادلة الاربعة كيف ينهض لاستدلال[1] .

---

١ - قال الداجوى : وما قال ان مجرد قول القنية ؟ فنقول كتب المذاهب موضوعة لنقل المذهب ونقل الفقهاء يكفينا (البصائر ١٣٩) .

اقول : مما وضع فى النشاط ان القنية ليست من كتب المذهب المعتمدة وما ينفرد بنقله صاحب القنية لا يلتفت اليه ولا يعول عليه فكيف قوله يكفينا (نعم يكفى للداجوى لانه مجنون الاسقاط وقال للجنون فنون وله مهارة كاملة فى هذا الفن) .

وقال الشامى قال السرى عبد البربن شحنة فى شرح الوهبانية ان ما ينفرد بنقله صاحب القنية لا ينقت اليه ولا يعول عليه (مجموعة الرسائل ٣٠٩ ، ج ١). وقال الخير الآملى فى حاشية البحر . وقد قالوا لا تعويل ولا التفات الى ما قاله صاحب القنية مخالفا للقواعد ما لم يعضده نقل من غيره مجموعة الرسائل ١٤٩ ج ٢ وقد صرح ان كلامه مخالف عن اصول الفقهاء فكيف نقله يكفينا . . . واما اعادة اقوال الذين ليس قولهم من الحجج الشرعية فهو دليل على حماقته بل على غوايته لان الاجوبة عنها ـ

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← مذكورة فى النشاط لكنه محبوط الحواس لاجل الاسقاط. تنبيه.
قال الداجوى : نفس الحيلة ثابتة والحاجة ماسة ولا مخالفة عن اصول الدين بل لها مؤيدات وفيها نفع الميت. فأى مانع من الجواز ولا تخرج عن التصدق والتصدق مستحسن فان النهى عن اتخاذ الضيافة . قال الطحطاوى وتكره الضيافة من اهل الميت. قال فى البزازية يكره اتخاذ الطعام فى الاول والثالث وبعد الاسبوع ونقل الطعام الى المعتبرة واتخاذ الدعوة بقراءة القرآن (البصائر ١٣٩) ثم يقول الداجوى ، قال البرهان الحلبى ولا يخلو عن نظر لانه لا دليل على الكراهة الا حديث جرير المتقدم كنا نعد الاجتماع الى الميت ومنعهم الطعام من النياحة . يعنى وهو فعل الجاهلية انما يدل على كراهة ذلك عند الموت فقط على انه عارضه ما رواه الامام احمد بسند صحيح خرجنا مع رسول الله ﷺ فى جنازة فلما رجع استقبله داعى امرأته فجاء وجيئى بالطعام الحديث ١٣٩ البصائر .
اقول: ينبغى للداجوى الاستخارة لانه قال بحوالة الطحطاوى والبزازية كراهة اتخاذ الطعام ثم نقل من البرهان الحلبى الرد على ما قالوا ومع انه صرح فيما سبق ان كتب المذاهب موضوعة لنقل المذهب ونقل الفقهاء يكفينا . . ثم العجب على ما نقله من الحلبى بانه لا دليل على الكراهة الا الحديث . ولما كان الحديث دالاً على الكراهة فأى دليل بعد الحديث يؤمن به . واما تعارضه مع حديث آخر فهو موقوف على صحة ما اعاده لانه ←

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← لا يمكن ان يثبت بان الداعى دو داعى امرأة الميت . ومن ادعى فعليه البيان واما نفس الحيلة فمما ينكر عنها ولكنهات بمستلزمة للحيلة المقيدة . واما الحيلة المقيدة فليست بثابتة عن الادلة الشرعية وكل ما هذا شانه فهو بدعة وضلالة وكل ما هو بدعة وضلالة فهو مخالف عن اصول الدين . اليس هو مانعا عن الجواز ، والتصدق دهنا لاجل الرياء والمراءة وليس هو بمستحسن والقائل به مبتلى بالفتن فاندفع الاشكال . ولا ينبغى له المقال . واما ما ذكر بحوالة اشعة اللمعات والبرهنة وشرح شرعة الاسلام من الخرافات والواهيات فلا يحتج بها لانه دعوى بغير برهان . وعلى الداجوى من الثعبان ما دام الملواق . وما ذكر من اهداء الثواب فمما لا ينكر عنه. وما قال فى ١٤١ من رجوع العلماء المحققين حين سماعهم الدليل . فهو حجة عليه لانه لا يرجع عن الباطل مع رديته الادلة الشرعية الدالة على رد ما زعمه الداجوى. تدرب .

الكذوب قد يصدق . قال الداجوى: واما الختم بالاجرة لثواب الميت فغير جائز لان القارئ بالاجرة محروم عن الثواب فأى شئ يهب للميت (البصائر ١٤١). وقال بحوالة الشيخ خير الدين الرملى بانه قال فى حاشية البحر . . . المفتى به جواز الاخذ استحسانا على تعليم القرآن لا على القراءة المجردة . . الى ان قال وممن صرح بذلك الامام البركوى قدس سره فى آخر الطريقة المحمدية . فقال الفصل الثالث فى امور مبتدعة باطلة اكب الناس عليها

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وفی النافع الکبیر قال المولوی البرکلی علی ما نقله صاحب کشف الظنون ، القنیة وان کانت فوق الکتب الغیر المعتبرة وقد نقل عنها بعض العلماء فی کتبهم لکنها مشهورة عند العلماء بضعف الروایة وان صاحبها معتزلی الاعتقاد حنفی الفروع ١٠٦[1] .

قال الطحطاوی فی حواشی الدر المختار فی باب ما یفسد الصوم ما فی القنیة من ان الکحل وجب ترکه یوم العاشورا لا یعول علیه لان القنیة لیست من کتب المذهب المعتمدة . انتهی[2] . قال العلامة الشامی فی رسالة رفع الاشتباه قال ابن الشحنة فی شرح الوهبانیة ان ما ینفرد بنقله صاحب القنیة لا یلتفت الیه ولایعول علیه انتهی .

ومن ادلتهم ما یقولون ان الفقهاء قد ذکروا هذه الحیلة ، اقول

← علیها علی ظن انها قرب مقصودة الی ان قال . . . ومنها الوصیة من المیت باتخاذ الطعام والضیافة یوم موته او بعده وباعطاء دراهم لمن یتلو القرآن لروحه وکلها بدعات منکرة باطلة ؟ (البصائر ١٤٣). لعل الداجوی ما شاور مع المبتدعین الاخلاء او کتب حین الغفلة لانه کان بصدد اثبات الاسقاط حتی تفوت عنه الاجرة بالختمات وعدها من المنکرات لکن وقد قیل الکذوب قد یصدق . تدرب .

١ ـ وفی النسخة الجدیدة ٢٣ .

٢ ـ وانظر فی النافع الکبیر ٢٣ .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

هذا كذب وافتراء عليهم فان من ذكر الفدية منهم قاضيخان المتوفى ٩٢ه. انه ذكرها فى فتاواه . . . رجل مات وعليه صلوات واوصى ان يطعموا عنه لصلاته. اتفق المشائخ على ان يجب تنفيذ هذه الوصية من ثلث ماله ويعطى لكل مكتوبة نصف صاع من الحنطة وللوتر كذلك واختلفوا انه هل يقوم الاطعام مقام الصلاة . قال محمد بن مقاتل ومحمد ابن سلمة رحمهما الله تعالى يقوم وقال البلخى رحمه الله تعالى . . . لا يقوم وكذا قال العلماء رحمهم الله تعالى ان الطعام يقوم مقام صوم رمضان وصوم النذر وليس فى قاضيخان ذكر هذه الصورة المعتادة . . . واما نفس الفدية فلا خلاف فيها لكنها ليست بجائزة للاغنياء .

وكذلك يذكرون من حسن الشرنبلانى المتوفى ١١٦٩ه فهو من القرن الثانى عشر فمجرد قوله بلا دليل شرعى لا يقوم حجة[1] .

وهكذا استدلوا مما فى الدرالمختار مع انه ممن لا يحتج بقوله على انه لم يذكر عليه دليلا شرعيا ففى الشامى قدمنا عن فتح القدير كيفية الافتاء مما فى الكتب فلا يجوز الافتاء مما فى الكتب الغريبة .

---

١ - ولا يستحى الداجوى ثم يستدل من قول الشرنبلانى فى البصائر ١٣٠ . اهل قوله اقوى حجة عنده ولذا اثبت دعواه من قوله وينبغى له الاستخارة ثم الاثبات بالادلة الشرعية ودونها خرط القتاد ، ويرى جزائه يوم التناد .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وفی شرح الاشباه[1] . لشیخنا المحقق هبة الله البعلی قال شیخنا العلامة صالح الجیسینی انه لا یجوز الافتاء من الکتب المختصرة ، کالنهر ، وشرح الکنز للعینی ، والدرالمختار شرح تنویر الابصار . اما لعدم الاطلاع علی حال مؤلفیها کشرح الکنز لملا مسکین وشرح النقایة للقهستانی او لنقل الاقوال الضعیفة فیها کالقنیة للزاهدی[2] . فلا یجوز الافتاء من هذه الا ذا علم المنقول عنه واخذه منه هکذا

---

١ ـ قال فی النافع الکبیر قال فی رد المحتار فی شرح الاشباه الخ ٢١ النسخة الجدیده .

٢ ـ وقال الداجوی ، وفی الزاهدی . . . وان لم یملك شیئاً استقرض وارثه شیئا (البصائر ١٣١). اقول وقد مر الکلام علیه لکن ههنا اورد قوله بقوله لان الداجوی صرح انه لو ثبت الجرح بخصوصه لصح (البصائر ٧١). والجرح علی الخصوص ههنا موجود کما صرح ابن وهبان عن العلامة ابن الشحنه وغیره بانه لا عول ولا التفات الی کل ما قاله الزاهدی (کما فی مجموعة الرسائل للشامی ١٧٦ ، ج ١). وکذلك فی النافع الکبیر ٢٣. فبطل استدلال الداجوی من قول الزاهدی لاجل الجرح الخصوصی من العلامة الشامی ، وکذلك قول الزاهدی خلاف عما نقله الداجوی من الحدیث فیه تأخر صلاة الجنازة علی من علیه دین . لان فی قول الزاهدی اثبات الدین وهو منتف للحدیث فکیف یمکن للداجوی هذا التلبیس . تدرب .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

سمعته منه . انتهى . ٦٥[1] .

وهكذا فى رسم المفتى فمجرد ذكر مسئلة فى كتاب لا يكون دليلا ما لم يوجد عليها دايل شرعى لان اكثر الكتب لا يعلم حال مؤلفيها قال فى النافع الكبير واعلم انه ينبغى للمفتى ان يجتهد فى الرجوع الى الكتب المعتمدة ولا يعتمد على كل كتاب لا سيما الفتاوى التى هى كالصحارى ما لم يعلم حال مؤلفيها وجلالة قدره فان وجد مسئلة فى كتاب لم يوجد لها اثر فى الكتب المعتمدة ينبغى ان يتضح ذلك فيها فان وجد فيها وان لا يجترئ على الافتاء بها وكذا لا يجترئ على الافتاء من الكتب المختصة وان كانت معتمدة ما لم يستغن بالحواشى والشروح فلعل اختصاره يوصل الى الورطة الظلماء انتهى ١٠٥[2] .

قال فى النافع الكبير . . . ومنها عدم الاطلاع على حال مؤلفه هل كان فقيها معتمدا ام كان جامعا بين الغث والسمين وان عرف اسمه واشتهر رسمه كجامع الرموز للقهستانى فانه تداوله الناس لكنه لم يعرف حاله انزله عن درجة الكتب المعتمدة الى حيز الكتب لغير المعتبرة[3] .

---

١ - قال فى النافع الكبير بعد ما ذكر . . . هكذا سمعته منه وهو علامة فى الفقه مشهور والعهدة عليه ٢١ .

٢ - وانظر فى النسخة الجديدة ٢١ النافع الكبير .

٣ - ايضاً ٢٢ .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وبالجملة ليس مع المجوزين لهذه الحيلة الا نقل من الكتب الغير المعتبرة الشاذه الضعيفة المملوءة من الغث والسمين والدين اعلى قيمة منها .

ومن ذلك مشتمل الاحكام لفخرالدين الرومى الفه لسلطان محمد الفاتح قال صاحب كشف الظنون عده المولى بركلى من جملة الكتب المتداولة الواهية . انتهى .

ومن ذلك كنز العباد ، كثيرا ما يعتمدون عليها مع انه مملوء من المسائل الواهية والاحاديث الموضوعة لا عبرة له عند الفقهاء ولا عند المحدثين كما قال فى النافع الكبير[1] .

قال على القارى فى طبقات الحنفية . . . على بن احمد الغورى له كتاب جمع فيها مكروهات المذهب سماه مفيد المستفيد وله كنزالعباد[2] . قال جمال الدين المرشدى : فيه احاديث سمجة موضوعة لا يحل سماعها انتهى ١٠٨[3] .

ومن ذلك مطالب المؤمنين وخزانة الروايات وشرعة الاسلام قال فى النافع الكبير وكذا مطالب المؤمنين نسبه ابن عابدين فى تنقيح الفتاوى الحامدية الى الشيخ بدر الدين بن تاج بن عبدالرحيم اللاهورى

---

١ - كنز العباد فى شرح الاوراد كما فى ٢٤ .

٢ - النسخة الجديدة ٢٤ .

٣ - وانظر فى النسة الجديدة ٢١ النافع الكبير .

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

وعزاله الروايات لسبه صاحب كشف الظنون الى القاضى جكن الحنفى الهندى الساكن بقصبة كن من الكجرات .

وشرعة الاسلام لمحمد بن ابى بكر الجوغى نسبة الى الجوغ قرية من قرى سمرقند الشهير بركن الاسلام امام زاده المتوفى ٥٧٣هـ. (ثلاث وسبعين وخمسمائة) فان هذه الكتب مملوءة من الرطب واليابس مع ما فيها من الاحاديث المخترعة والاخبار المختلقة وكذا الفتاوى الصوفية لفضل الله محمد بن ايوب المنتسب الى ماجو تلميذ صاحب المضمرات شرح القدورى يوسف بن عمر الصوفى . قال صاحب كشف الظنون قال المولى بركلى الفتاوى الصوفية ليست من الكتب المعتبرة فلا يجوز العمل بما فيها الا اذا علم موافقتها للاصول . انتهى وكذا الفتاوى العروى[1] .

وفتاوى ابن نجيم كما ذكره صاحب رد المحتار وغيره والحكم فى هذه الكتب الغير المعتبرة انه لا يؤخذ منها ما كان مخالفا لكتب الطبقة الاولى ويتوقف فيما وجد فيها ولم يوجد فى غيرها ما لم يدخل ذلك فى اصل شرعى . انتهى ١٠٨[2] .

قال فى النافع فى ترتيب المصنفات : انما هو بحسب المسائل

---

١ - وفى انسخة الموجودة عندى فيها ، وكذا افتاوى الطورى ، وانظر النافع الكبير ٢٤ .

٢ - ايضاً ٢٤ .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الفقهية واما بحسب ما فيها من الاحاديث النبوية فكم من كتاب معتمد اعتمد عليه اجلة الفقهاء من الاحاديث الموضوعة لا سيما الفتاوى .

فقد وضح لنا بتوسيع النظر ان اصحابهم وان كانوا من الكاملين لكنهم فى نقل الاخبار من المتساهلين وهذا هو الذى فتح فم الطاعنين فزعموا ان مسائل الحنفية مستندة الى الواهية الموضوعة وان اكثرها مخالفة للاخبار المثبته فى كتب ائمة الدين وهذا ظن فاسد ووهم كاسد . ١٠٩[1] .

والذين ينقلون الحيله الدنية الخديعة الرزيلة من هذه الكتب التى ذكرنا حقيقتها ممن لا يحتج بها وليس فيها نص ولا سنة ولا قول ولا فعل امام من الائمة فيستحاون المحارم لانفسهم كما فعل اليهود، وقد ذكر الله سبحانه من قباحتهم فى كتابه فقال تعالى : يا اهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وانتم تعلمون .

(آل عمران)

وقال سبحانه : ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمناً قليلا اولئك لا خلاق لهم فى الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم . (آل عمران ٧٧)

---

١ - وفى انسخة الموجودة عندى فيها ، وكذا افتاوى الطورى ، وانظر النافع الكبير ٢٤ .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

یایها الذین آمنوا ان کثیرا من الاحبار والرهبان لیأکلون اموال الناس بالباطل ویصدون عن سبیل الله والذین یکترون الذهب والفضة ولا ینفقونها فی سبیل الله فبشرهم بعذاب الیم . (التوبة ٣٤)

وقال تعالی : اشتروا بآیت الله ثمناً قلیلا فصدوا عن سبیله انهم ساء ما کانوا یعملون . (التوبة ٩)

اما التبصرة ففی قاعدة

لسد الذرائع والحیل

اعلم ان الامام مالك رح واصحابه یمنع الحیلة مطلقا وخالف فی ذلك من اکثر العلماء واجازها الامام ابو حنیفة رح والشافعی رح فیما لا تکون ذریعة الی تحلیل الحرام والظلم واما ان کانت مفضیة الی المحظور فهی ممنوعة بالاتفاق .

فالحیل نوعان ، احدهما ما یتوصل به الی فعل ما امر الله تعالی به وترك ما نهی عنه او التخلص من الحرام وتخلص المظلوم من الظالم فهذا النوع محمود یثاب فاعله . . . وقد ذکر کثیر منه فی الفقه .

وثانیهما ما یتضمن اسقاط الواجب وتحلیل المحرم ونصر الظالم وابطال الحق وبالعکس فهذا النوع ممنوع محظور من صنیع الیهود وعلماء السوء خادعوا الله فاحلوا ما حرم الله لانفسهم فهذا النوع باطل ورد علیه الائمة الاعلام وصاحوا علی المحتالین سلفا وخلفا وقد

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

بسط الامام ابن تیمیہ رح فی کتابه اقامة الدلیل علی ابطال التحلیل[1]. وصاحبه الحافظ ابن القیم رح فی اعلام الموقعین والاغاثة ؛ وکثیر من علمائنا الحنفیة وغیرهم ، وتدل علی ابطالها الآیات والاحادیث وآثار السلف . قال الله تعالی : یخادعون الله والذین آمنوا وما یخدعون الا انفسهم وما یشعرون . وقال سبحانه : ان المنافقین یخادعون الله . وقال تعالی : وان یریدوا ان یخدعوك فان حسبك الله . والمخادعة الاحتیال واظهار الخیر مع بطلان فلانه لیحصل مقصود المخادع . وقال شریك بن عبدالله القاضی فی کتاب الحیل . . هو کتاب المخادعة . . وقد افتی ابن عباس رض وانس رض وغیرهما من الصحابة رض ان التحلیل ونحوه من الحیل مخادعة الله تعالی : وهم اعلم بکتاب الله تعالی . . . ولذا ذم الله سبحانه : المستهزئین بآیاته لما کانوا لا یریدون بالمقاصد والحقائق بالتکلم . وقد قال النبی ﷺ فی حق الذین لا یریدون بالطلاق معنی انهم لاعبون (لفظ الحدیث) . ما بال اقوام یلعبون بحدود الله کما رواه ابن ماجه ، وابن بطة وفی روایة النسائی ایلعب بکتاب الله .

---

۱ - وقد ذکرنا فی الحاشیة بان العلامة ابن کثیر رح یقول : وقد صنف الامام العلامة ابو العباس ابن تیمیه رح کتابا فی ابطال التحلیل تضمن النهی عن تعاطی الوسائل المفضیة الی کل باطل وقد کفی فی ذلك وشفی فرحمه الله ورضی عنه (ابن کثیر ۳۲۸، ج ۱.

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

ومسخى اهل السبت قردة لما احتالوا على اباحة ما حرم الله تعالى من الصيد . ولعن الذين اكاوا الربوا محتالين لحلها . قال ابن القيم رض فى الاغاثة : فالمسخ على صورة الخنازير والقردة واقع فى هذه الامة ولا بد وهو فى طائفتين العلماء الكاذبين على الله تعالى ورسوله ﷺ : الذين قلبوا دين الله وشرعه فقلب الله تعالى : صورهم كما قلبوا دينا والمجاهدين المتهتكين بالفسق والمحارم ومن لم يمسخ نهم فى الدنيا مسخ فى قبره او يوم القيامة .

وقد جاء فى حديث والله اعلم بحاله يحشر اكلة الربوا يوم القيامة فى صورة الخنازير والكلاب من اجل حيلتهم على الربوا كما مسخ اصحاب داود عليه السلام لا حتيالهم اخذ الحيتان يوم السبت . وبكل حال فالمسخ لاجل الاستحلال بالاحتيال وقد جاء فى احاديث كثيرة ٣٤٦ : ج ١ . وحذر النبى ﷺ امته من المسخ فبين شرب الخمر وسماها بغير اسمها كما رواه ابن ماجه وابو داؤد عن ابى مالك الاشعرى : لعن الله اليهود لما حرم عليهم الشحوم فاذابوها وباعوها . كما فى الحديث المتفق عايه : قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجماوها فباعوها . والحديث عن جابر فى الصحيحين ورواه الجماعة من طرق عن يزيد بن ابى حبيب : ابن كثير ١٨٥ : ج ٢ .

وعن ابى هريرة ان رسول الله ﷺ قال لا ترتكبوا ما ارتكبت

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اليهود وتستحلوا محارم الله بادنى الحيل . رواه ابو عبدالله بن بطة حدثنا احمد بن محمد بن سلام . حدثنا الحسن ابن الصباح الزعفرانى. حدثنا يزيد بن هارون . حدثنا محمد بن عمرو، وهذا اسناد جيد يصحح مثله الترمذى . قال شيخ الاسلام فى ابطال التحايل ، وسائر رجال الاسناد اشهر من ان يحتاج الى وصفهم الاغاثة ٢٤ . وقال ابن كثيرره فى تفسيره اسناده جيد ٢٥٧ ، ج ٢ .

قال الامام احمد[1] فى رواية صالح وابى الحارث فى اصحاب الحيل عمدوا الى السنن فاحتالوا فى نقضها فالشئ الذى قيل انه حرام احتالوا فيه حتى احلوه كما فى احاديث الصحاح بطرق كثيرة فروى النسائى . . . عن النبى ﷺ : يشرب ناس من امتى الخمر يسمونها بغير اسمها وروى ابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت رض : يشرب ناس من امتى الخمر يسمونها بغير اسمها ومن حديث ابى امامة : لا تذهب الليالى والايام حتى تشرب طائفة من امتى الخمر يسمونها بغير اسمها وهذا كله من التأويل الفاسد المنحرف لمقاصد الشارع.

فالمحرمات لم تحرم لمجرد الالفاظ كالزنا والربوا والقتل والخمر والميسر بل انما حرمت للحقيقة والمعنى فالتغير فى الاسماء مع بقاء مقاصدها زيادة فى المكر والخداع والتجرء على الحرام وقد من الله سبحانه : على هذه الامة حيث نبئهم بما لعن على اليهود من

---

١ - قال الداجوى للامام احمدرح جبل فى الحديث (البصائر ٦٤) .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

التحليل لما حرم الله ثم يبدلون الاوامر ويرتكبون النواهى لحطام الدنيا فترامهم يحتالون لا كل الحرام ويشترون بآيات الله ثمنا قليلا ويبيعون الطاعات ويوهبون التهليل والختمات للاموات ولا يبالون مما يفعلون فاين لهم الاجر[1] . عندالله والحقوق على الناس لانهم هم المخادعون ولذا سلطت الذلة والهوان عليهم وان همجلت بهم البغلات وطقطقت بهم البراذين وذل البدعة على اكتافهم وشاهد الناس عيانا بان من عاشق بالمكرِماتَ بالفقر .

وقد منع الشارع الحيل المفضية للفساد فنهى الله سبحانه عن سب آلهة المشركين لئلا يكون ذريعة لسب الله وبطل وصية المريض لوارث بمال واقراره لهم . وقال تعالى: قل للمؤمنين يغضون من ابصارهم الآية لئلا يكون ذريعة الى الزنا ونهى التجصيص والبناء والكتابة على

---

١ ـ قال الداجوى واما الختم بالاجرة للثواب الميت فغير جائز لان القارى بالاجرة محروم عن الثواب فأى شئ يهب للميت قال العلامة الشامى فى ٤٦ج ٥ تا ٤٨ قوله لا لاجل الطاعات الاصل ان كل طاعة لا يختص بها المسلم لا يجوز الاستيجار عليها عندنا الخ (البصائر ١٤١ ، ١٤٢) اقول . . . واحسن ما قيل ، الكذوب قد يصدق . . وقد هدف الداجوى فى هذه المسئلة لكن لا نظير فى العربية للفظ ٤٦ تا ٤٨ لان العلماء يكتبون ٤٦ الى ٤٨ . . دون القاء ويمكن فيه رمز خفى لانه فلسفى . غوى تدبر .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

القبور والصلاة اليها لئلا يكون ذريعة الى اتخاذ الاوثان وقال تعالى..
لا تقولوا راعنا الآية وان قصدوا معنى الصحيح لئلا تتخذ اليهود
هذا اللفظ ذريعة الى السب .

ونهى عن تخصيص يوم الجمعة بصوم و دليلها بعبادة ، وافراد رجب بالصوم لئلا يبتدع فى الدين .

وقال العلامة ابن القيم رح ما حاصله ،

وبالجملة فالمحرمات قسمان مفاسد وذرائع موصلة اليها ، وكذلك القربات نوعان مصالح للعباد وذرائع موصلة اليها . فتتح الذرائع فى النوع الاول كسدباب الذرائع فى النوع الثانى وكلاهما مناقض لما جاءت به الشريعة الكاملة التى جاءت لدفع المفاسد وسد ابوابها وطرقها ان تجوز فتح باب الحيل وطرق المكر على اسقاط واجباتها لا ستباحة محرماتها والتنازع الى حصول اللتى قصد دفعها قال شيخ الاسلام ابن تيمة رح :

تجويز الحيل يناقض سد الذرائع مناقضة ظاهرة فان الشارع يسد الطريق الى ذلك المحرم لكل ممكن والمحتال يتوصل اليه بكل ممكن ولهذا يفسد البيع بالشرائط التى يتذرع بها الى الفساد والمنازعة وغيرها فى العقود .

ولم يجز الربوا مع تواطئ العاقدين فمن احتال تحليل ما حرمه

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الله ورسوله كان له ما مانواه وقال الخطابى فى شرح حديث : لعن الله اليهود لما اكلوا ثمن ما حرم الله عليهم أكله . وفى هذا الحديث ابطال كل حيلة يحتال بها المتوسل المحرم فانه لايتغير حكمه بتغير هيئة وتبديل اسمه فلو كان التحريم معلقا بمجرد اللفظ لما استحقوا العنة .

واما الحيل التى لا تذم فهى ما يتوصل بها الى القربة واستيفاء الحق كما رواه البخارى ومسلم عن ابى هريرةرض : الحرب خدعة . وكذلك عن جابر بن عبدالله وكان عليه السلام اذا اراد غزوة وَرّى بغيرها الا غزوة تبوك . وروى الترمذى : كل الكذب يكتب على ابن آدم الا ثلاث خصال رجل كذب على امراته ليرضيها ورجل كذب بين اثنين ليصلح بينهما ورجل كذب فى خدعة حرب. ومنها الخدع لقتل كعب ابن لاشرف وابى رافع وخديعة نعيم بن مسعود الاشجعى ليهود بنى قريظ ولكفار قريش والاحزاب .

ولا يقال ان هذه الذرائع ظنون كيف يعتمد عليها حتى يجعل منها محرمة مفضية للمفاسد ومحللة موصلة للمصالح لان الاعتماد فى جلب المصالح للدارين ودرء مفاسدهما على اسباب وظنون بها غير مقطوع بها فان الاعمال الصالحة لا يقطع بحسن الخاتمة وكذلك اهل الدنيا يتسببون بها على الظن كالتجار يسافرون بظن الربح وكذلك الصناعون يصنعون والاكارون يذرعون ويحذثون والماوك يجندون الاجناد لينتصرون والمرضى يتداوون ليشفون . فلا يجوز تعطيل

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

المصالح من شرور الظنون والدرء المفاسد منها .

وقد اطنبنا الكلام فى هذا المقام لانى اوذيت من المحتالين ورأيت منهم ما تستبعد النفوس من اليهود والنصارى .

ولذا رد هذه الحيلة اذان الحرب للمبتدعة فى بلاد الافاغنة وقد اخرجو ايها الصدر الشهيد المجاهد مولانا محمد اسمعيل رح را وقتلوا وقتله قيل قرن حين شرعوا فى ردها وافتروا عليهم بانواع من الزور والبهتان واقاموا على ذلك شهداء من اقطار واوطان وقد طبعت فتاواهم من الكذب والطعن وانى حين اعلنت برد هذه الحيلة الخديعة فى جملة من البدعات القبيحة .

صرت مرمى للسهامة وقاموا على القيامة فنسبت الى انكار الدعاء ورد الفدية وتنقيص العلماء وانكار الكرامة واهانة القبور[1] . وترك الزيارة وردالفته ورفض الوسيلة الشرعية .

وافتروا على بانواع الفرية[2] وما ذلك الا انهم من ذريات

---

١ - اللازم تبديل الاصل الى ما كتبت .

٢ - قال الداجوى وما قال انهم افتروا على بانواع من الزور فنقول اى شئ افترينا عليك فان ما ذكرنا كل ذلك ثابت اما بلسانك واما ببيانك مثلا اخذ اموال المحارم فامر ظاهر لا ينكر . واما اضاعة الفدايا فظاهر لا هل بلدك .

واما انكار الكرامة والوسيلة فواضح من كتاب البصائر واما ←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← الكفر اعاذنا الله من كفريات الداجوى الغوى . ولما كان حال الداجوى هكذا فمن نحن . وان شئت التفصيل لخرافات الداجوى وكفرياته وافترائه فطالع تاليفى الصواعق المرسلة على الملا الداجوى واتباعه الطاغية . وارشاد الناظر فيما افترى به الغوى الفاجر . . . هكذا ينبغى اثبات الدعوى من الكتاب ولا يثبت الدعوى من التلفظ بامر ظاهر . . . تدرب .

وما قال الداجوى فى اثبات رد الفقه بانه صرح مرارا انى اقول لهم الحديث وهم يوردون الى اقوال الائمة فهو دليل واضح على انه اغبى الاغبياء واجهل الجهلاء بوجوه . اما اولاً فلانه ما اتى بقول واحد من الائمة لاثبات الدعوى حتى رد الشيخ على قول الامام رح فالتفوه بهذا غوايته .

واما ثانياً فقوله دال على خباثة قلبه لان الائمة كلهم متفقون على ان العمل بالاحاديث الصحيحة متقدم على القياس حتى قال الامام الشافعى رح المتوفى ٢٠٤هـ . اذا صح الحديث: فاضربوا بقولى الحائط كما فى تذكرة الحفاظ ٣٦٢ ج ١ . وكذلك قال الشاه ولى الله رح فى حجة الله البالغة ٣١٢ ج ١ وقال الداجوى الشاه ولى الله فخر المحدثين وسند المفسرين . (البصائر ٧٢) لكن لا يعمل ههنا بقوله رئيس المبتدعين .

وقال الامام مالك رح المتوفى ١٧٩هـ : انما انا بشر خطئ واصيب فانظروا فى رأيى فما وافق السنة فخذوه به (تهذيب التهذيب ج ١٠ وقال الامام احمد بن حنبل المتوفى ٢٤١هـ : ليس لاحد مع الله ورسوله كلام (حجة الله البالغة ٣١٢ ج ١) (وقال←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

← الداجوی للامام احمدرح جبل فی الحدیث البصائر ٦٤) .

وقال الامام ابو حنیفةرح المتوفی ١٥٠ھ: لا یحل لاحد ان یأخذ بقولنا ما لم یعرف مأخذه من الکتاب والسنة او اجماع الامة او القیاس الجلی کما قال فی النافع الکبیر عن علی القاری فی تزیین ، . . ١٨ . وقال : لا یحل لاحد انْ یفتی بقولنا ما لم یعرف من این قلناه (مجموعة الرسائل للشامی ٣٢ ج ١) . وقال ابن عابدین الشامیرح فی شرح البدیع للهندی وهو المختار عند کثیر من المحققین من اصحابنا وغیرهم فانه نقل عن ابی یوسف وزفر وغیرهما من ائمتنا انهم قالوا : لا یحل لاحد ان یفتی بقولنا ما لم یعلم من اینَ قلنا (مجموعة الرسائل ٣١ ج ١) .

وقال الامام الاعظمرح : اذاجاء الحدیث عن النبی ﷺ فعلی الرأس والعین ، واذا کان عن اصحاب النبی ﷺ اخذنا من قولهم ولم نخرج عن قولهم ، واذا کان عن التابعین فم رجال ونحن رجال (مجموعة الرسائل ٧٣ ج ٢) .

وقال الامام الاعظمرح آخذ بکتاب الله فان لم اجد بسنة رسول الله ﷺ وان لم ا . . . فبقول الصحابةرض (تهذیب التهذیب ٤٥ ج ١) .

وقال الامام محمد المتوفی نصنع بصنع النبی ﷺ (یعنی الاشارة بالسبابة فی التشهد) هذا قولی وقول ابی حنیفةرح (مجموعة الرسائل ١٢٢) وقال القاری : قد اغرب الکیدانی حیث قال والعاشرمن المحرمات الاشارة بالسبابة کامل الحدیث←

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاؤن لوڈ کیا گیا ہے۔

← ای مثل اشارة جماعة يجمعهم العلم بحديث رسول الله ﷺ وهذا منه خطأ عظيم وجرم جسيم ، منشاؤه الجهل عن قواعد الاصول ومراتب الفروع من البقول . ولو لا حسن الظن به وتاويل كلامه بسبه لكان كفره صحيحا وارتداده صريحا . فهل يحل لمؤمن ان يحرم ما ثبت عن رسول الله ﷺ ماكاد ان يكون متواترا فى نقله ويمنع جواز ما عليه عامة العلماء اكابر عن اكابر كما فى النافع الكبير ١٧ .

وفى النافع الكبير تفرق الناس من قديم الزمان الى هذه الاوان فى هذا الباب الى الفرقتين فطائفة قد تعصبوا فى الحنفية تعصبا شديدا والتزموا بما فى الفتاوى التزاما سديداً وان وجدوا حديثا صحيحا او اثرا صريحا على خلافه وزعموا انه لوكان هذا الحديث صحيحا لاخذ به صاحب المذهب ولم يحكم بخلافه وهذا اجهل منهم بما روته الثقات عن ابى حنيفةرح من تقديم الاحاديث والآثار على اقواله الشريفة . فترك ما خالف الحديث الصحيح رأى سديد وهو عين تقليد الامام لا ترك التقليد وطائفة زعموا ان الامام قاس على خلاف الاخبار وهجر ما ورد به الشرع والآثار فظنوا فى حقه ظنونا سيئة واعتقدوا عقائد قبيحة ، ومطالعة الميزان لهم نافع لا ومالهم دافع فليتخذ العاقل مسلك اللبين ويهجر طريق الطائفين (٣٦) . فعلم مما ذكرنا من التفصيل جهالة الداجوي العليل جزاه الله الجليل . . . تفكر بقى ههنا كلام لكن لا يرخص فى المقام فلا تزل الاقدام لاجل اقوال اللئام. واما الكلام على هذه كله فقد مر بانه ينبغى له ان يقول هذا كله فتذكر .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

الذين افتروا على الامام الشهيد رح فوقنى الله سبحانه بالتثبت والاستقامة وهاانا ارد هذه الحيلة التى ابتدعها المبتدعون فى بلادنا من هذه الخديعة لا الفدية الشرعية . وارد الهيئة الاجتماعية للدعاء بعد السنن لا الدعاء فانها العبادة . . . ونخدم العلماء والمشائخ المتعبين للسنة ونعتقد الكرامة وظهور الخوارق منهم بفضل الله ومنه سبحانه وتعالى[1] .

لكن ليس لهم التصرف والعلم بالغيب بل كلهم منقادون منضرعون الى الله سبحانه وهو يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة. واما زيارة القبور فهى من السنن الشرعية واهانة القبور[2] وقطع

---

١ - مع هذا التصريح يلزم الداجوى بانه منكر الكرامة (كما فى البصائر ١٣٥) فعلم ان الداجوى مرتكب الحماقة والرذالة، ويرى جزائه الندامة الندامة ، وعلى الناظر تبديل الاصل الى ما هو المكتوب بالعجالة ، ولا يخفى على من له البصارة .

٢ - على الناظر تبديل الاصل الى ما كتبت . . . ومن كان له ريب فى هذا المقام ، انا حاضر للاجوبة مثل الغلام ، وهذا على من فضل الله العلام ، ولى ههنا كلام ، لكن لا اظهر للمبتدعين اللئام ، واكتفى فى الاختتام ، بتعريف سيد الانام :

محمد المصطفى والرسو ل الى الناس من عرب و عجم
فادى الرسالة عن ربه ولم يثنه ملة اوسأم
فنور للمؤمنين الهدى واخرجهم من دياجى الظلم ←

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اشجارها (غير يابسة) والتصرف فى المقبرة كلها من المناهى الشرعية.

نعم يجب هدم القباب ، وخرق الستور .

ولا يؤمن بالله من انكر الوسيلة الشرعية بالافعال المرضية والاقوال المنقولة من صاحب الشريعة ولا يؤمن بالله من اثبت الوسيلة الشركية التى اخترعها الجهال من دعاء الاموات فى الحاجات واللهفات وينذرون لهم لدفع الكربات ونحن ندعو السلف وللائمة السادات ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ربنا لا تجعل فى قلوبنا غلا الذين آمنوا وصلى الله على سيدنا محمد وآله واصحابه اجمعين .

تمت بالخير .

← يا حمد اغلق باب الضلا ل وسدم اركانه فانهدم
عليه السلام وصلى عليه رب العباد وباری انم
الا لعنة الله واللا غير ك يوم الحساب على من ظلم

وصلوات على خير خلقه محمد وعلى آله واصحابه اجمعين . لقد وقع الفراغ للعبد العاصى خان بادشاه بن شامذيكل اواحت .

١٠٠٠ كزم ايجنسى ضلع كوهات الباكستان ، يوم الاربعاء ١٨ رجب المرجب ١٣٩٩ھ مطابق ١٣ يونيو ١٩٧٩ء .

(ولله الحمد حمد ا كثيرا)

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

فهرست الانبساط فی شرح النشاط

خطبة الكتاب وباعث التصنيف	١
معنى الحيلة واقسامها	٤
سبب الاختلاف	٧
سبب جواز الحيلة	٨
حيلة اصحاب السبت	١٣
ذم الحيل	١٤
سبب الحيلة المخترعة	١٥
القربات بنيات على النيات	١٧
الذرائع للمفاسد	١٩
لوجاز الحيل لفسد النظام	٢٠
مخادعة اهل الحيل	٢٢
طاب الدنيا بالطبل احب من طلبها بالعبادة	٢٧
اصحاب الحيل يستحلون الحرم بتبدل الاسم	٢٨
الجواب عن كتاب الحيل	٣٠
قباحة الرجوع فى الهبة والصدقة	٣٢
النهى عن المقايسه فى الدين	٣٦
ابطال للحيلة المروجة للاسقاط	٤٥

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

عدم النقل من النبی ﷺ بدل علی عدم فعله . ٤٧

الدعاء بالهيئة الكذائية بدعة لوجوه العشرة لرد

حيلة الاسقاط ٥٣

الاجوبة عن ادلة المحتالين . . . ٦١

الاستدلال من الآية . . . خذ بيدك ضغثا الخ . ٦٢

ابطال استدلالهم من آيه لما جهزهم الخ . ٦٦

ابطال استدلالهم من القهستانی جامع الرموز . ٦٨

ابطال استدلالهم من الفتاوی للسمرقندی . ٧١

الكلام على الاسناد ٧٢

ابطال استدلالهم من القنية ٧٦

افتراثهم على الفقهاء . . قول نورالايضاح بلا دليل

شرعی لا يقوم حجة ٨٠

ليس معهم الا النقل من الكتب غير المعتبرة . ٨٤

كتب غير معتبرة ٨٥

القاعدة لسد الذرائع . . . ٨٧

فالمحرمات قسمان . . . ٩٢

الاعتراض والجواب . . . ٩٢

افتراء المبتدعين على الشيخ . . . ٩٤

والجواب عن الالزامات . . . ٩٩

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

فهرست اليواقيت الخفية

لـدفع

الاعـتراضات الـداجويـة

فهرست العجالة النافعة الرد الاعتراضات الداحضة :

خطبة الكتاب وباعث التصنيف ، اسم المردود عليه الجواب عن الالـزامـات عـلى الشيخ وعـدم صحـة الاستدلال من مطلق الحيلة . . .

التمسك بالسنة عند احـداث البدعـة الـدش فى كتب العلماء والتحريم والتحليل بمجرد الاهـواء .

الرد على الضعفاء ليس طعنا على العلماء معنى الحيلة وعدم الانكار عن نفس الحيلة . . .

المطلـق لا يـوجـد الا فى ضمن الافـراد فـاللازم اثبات الحيلة المقيدة على الاشرار ، اعادة قول حسن الشرنبلالى ، غواية الداجوى . . .

افتراء الـداجوى على الفقهـاء وحيلـة الاسقـاط اشد ضررا من حيلة اصحاب السبت . . .

اذ اوصل المـال الى الامـام فـلا يسئـل عن قضاء الصلوات والصيام الداجوى مقر بخديعـة لـكنه قائـل بمنع الوف خديعة . . .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

هذا ليس ظنا سيئا بالمسلمين بل مشاهدتنا للمبتدعين .

توصيف شيخ الاسلام من العلامة ابن كثير ضرب شويد على عنق شرير لا يلزم من المقيدة اثبات المطلقة . . . . .

ابن تيمية رح لقبه بشيخ الاسلام الائمة الكرام .

وقول الداجوى من اللئام لقبه الامام الذهبى رح وابن حجر رح وابن رسلان رح . . . .

وقرنه ابن السبكى بابيه فى هذه المنقبة ولقبه ابن زيد رح . . . بل لقبه بشيخ الاسلام خمس وثمانين من الائمة الكبار ولقبه الفقيه ابن عابدين فى مواضع بشيخ الاسلام . . . ايها الداجوى رئيس اللئام جرح المعاصر ليس بمعتبر ايها الفاجر . .

الفرق بين الاستيجار على التعليم والتلاوة والثانى حرام دون الاول . . . . .

التفكر لمفتى حقانية حتى لا يكون له الندامة .

عدم صحة الاستدلال للداجوى من كتاب الحيل .

الزام الداجوى مبنى على شغله وغريقه فى الختمات وهو غامض عن لفظ ترك الحيل وذاكر لكتاب الحيل قول الداجوى ان فعل الكلب لا يوصف بالحرمة مردود بالوجوه الخمسة . . .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

لیس المراد النهی عن مطلق القیاس بل مقصود الداجوی ایقاع الوسواس . . .

توصیف المحلی لابن حزم ووجه ذکر الروایات .

قول العلامة الغورغشتوی رحمه الله لیس بدلیل شرعی . . . اقوال الائمة بتقدیم الاحادیث علی اقوالهم . . . رد علی الداجوی واتباعهم .

ذکر الکلام لحزن سارقین اللحم والعظام . .

عدم النقل من النبی ﷺ دلیل علی عدم فعله . . .

الفرار لمفتی حقانیة وتلبیسه الحق بالباطل . .

الزام الداجوی فی مسئلة الدعاء بعد السنن وذکر الخرافات دلیل علی انه صاحب الفتن . .

الوجوه العشرة لاثبات الدعاء من الداجوی (فی ظنه الفاسد) والرد علیها من العبد العاصی . .

اثبات بدعیة الدعاء لیس من کتاب الشاطبی وهذا الزام الداجوی الغوی . . . .

العبرة للمبتدعین . . . .

الحیلة المرویة لیست بجائز عند العلامة المفتی شفیع والمفتی جمیل احمد والمفتی عبدالرشید ومفتی حقانیة . . . . .

الخطاء فی الاصل من الکاتب . .

Scanned by CamScanner

یہ کتاب maktabatulishaat.com سے ڈاون لوڈ کیا گیا ہے۔

اذا جاء الاحتمال فبطل الاستدلال .
لا یدری الفرق بین القهستانی وصاحب جامع رموز .
خبط الداجوی . . . .
زمان ابی اللیث زمان الاجتهاد لیس بمستلزم ان یکون
هو مجتهداً نصب الاسماء الستة بالالف فکیف
کتبت بالفم یا صاحب الندم ان کانت رعایة الخبر
اولی فکیف خالفت یا رئیس الحمقی .
وجود الفتاوی السوء یة لیس بمستلزم لصحة
الروایة . . . والواقدی متروك بالاتفاق وعلیك
التوثیق یا صاحب النفاق . . .
ان کان مسلك الاعتزال شنیعا فکیف عملك بقول
شنیع لاعتبار القول القنیة ان تعتمد علی الکتب
المعتبرة ، الخبط عل الداجوی . .
الکذوب قد یصدق . . . .
من مسلماته لو صح الجرح بخصوصه لصح .
توصیف شیخ الاسلام . . . .
الختم بالاجرة غیر جائز عند الداجوی ایضاً .
الاجویة عن الالزامات علی الشیخ . . . اقوال
الائمة فی تقدیم الاحادیث وافکار الداجوی عنها .
الرد علی قول الکیدانی . . .
الاشعار فی تعریف سید الانام وبها الاختام .

Scanned by CamScanner

الامام المدقق المحقق رئیس المفسرین شیخ القرآن مولانا محمد طاہر رحمۃ اللہ علیہ

کی مایہ ناز عربی، اردو تصانیف کا مکمل سیٹ

10 کتابیں — مکمل سیٹ — خوبصورت پیکنگ میں

جدید کمپیوٹرائزڈ ایڈیشن | بہترین جلد اور چھپائی میں | رعایتی قیمت صرف 1000 روپے

خود مطالعہ فرمائیں اور توحید وسنت کی اشاعت کیلئے دوست احباب کو ھدیہ کیجئے۔

مصنفات ومالفات

تصانیف حضرت شیخ القرآن والحدیث محمد طاہر رحمۃ اللہ الغفار

☆ سمط الدرر فی ربط الآیات والسور	عربی
☆ العرفان من اصول القرآن	عربی
☆ البصائر للمتوسلین باھل المقابر	عربی
☆ الشاط عن حیلة الاسقاط	عربی
☆ نیل الساترین فی طبقات المفسرین	عربی
☆ ضیاء النور لدحض البدع واماتة الفجور	عربی
☆ اللمعان من خلاصة سورة القرآن	پشتو
☆ الانتصار لسنة سید الابرار	اردو
☆ حقیقت مودودی	اردو
☆ ارشاد الانام فی ترک الفاتحة خلف الامام	اردو
☆ بقیة الاثار من الحیوة المستعار	اردو

تصانیف حضرت شیخ القرآن والحدیث مولانا طیب طاہری مدظلہ

☆ القطوف الدانیة (تفسیر سورۃ فاتحۃ)	اردو
☆ مسلک الاکابر فی تحقیق الحیوۃ وعدم السماع لاھل المقابر	اردو
☆ کتاب الجہاد	اردو
☆ کلمہ حق	اردو
☆ ازالۃ الاوھام	پشتو
☆ دمدمة القہربة علی دندنة الدھریة	اردو
☆ محرز الدرر من افادات صاحب سمط الدرر	عربی
☆ مشکلات القرآن	پشتو

Scanned by CamScanner